

آلية مقترحة لتدقيق الأدوات المالية المشتقة تعزز من مستوى الثقة لدى المتعاملين دراسة تطبيقية على البنك العربي الأردني

أ.م.د. علي حسين الدوجي
كلية الإدارة والاقتصاد/ جامعة بغداد

د. محمد فاضل نعمة الياسري
المعهد التقني/كربلاء

الملخص

أن التطور الذي لحق بقطاع الخدمات المصرفية في السنين الأخيرة قد أسفر عن ابتكار عدد كبير من أدوات الهندسة المالية أطلق عليها فيما بعد بالمشتقات المالية (*Financial Derivatives*) وقد نشأت هذه المشتقات كأداة لتغطية المخاطر، ثم تطورت لتصبح من أهم أدوات الاستثمار الحديثة، ومع ذلك فإن الاستعمال والتطبيق الخاطئ لها قد أدى إلى إفلاس العديد من المؤسسات، سواء كانت مالية أم تجارية، وتتمثل أنواع المشتقات المالية في: العقود الأجلية والمستقبلية (*Forward & Future Contracts*)، وعقود المبادلات (*Swap Contracts*)، وعقود الاختيار (*Option Contracts*)، وعقود الرهن العقاري (*Mortgage Contracts*)، وهناك مجموعة أخرى من العقود التي يمكن إيجادها من خلال الجمع ما بين اثنين أو أكثر من الأدوات المشتقة لتعطي أداة جديدة تحمل كل أو بعض مواصفات الأدوات وتسمى أداة هجينة (*Hybrid*)، وبعد تعرض الكثير من المؤسسات المالية والمصرفية في دول العالم إلى خسائر فادحة ونشوء الأزمات المالية الأخيرة، والتي يرى الباحثان إن أحد أسبابها هو الزيادة المفرطة في التعامل بالأدوات المالية المشتقة، لذا أصبح لزاماً على مراقبي الحسابات ومطلباً ضرورياً تقديم النصح والمشورة للمؤسسات بصورة عامة وللمؤسسات المالية والمصرفية على وجه الخصوص، ووضع آلية مقترحة لتدقيق الأدوات المالية المشتقة تعزز من مستوى الثقة لدى المتعاملين، لكي تكون ذات تأثير على القرار الذي يتم اعتماده من خلال استعمال أنشطة التحوط (*Hedging Activities*) إضافة إلى وضع إستراتيجيات مناسبة للتدقيق والرقابة والإفصاح عن تلك الأدوات في صلب القوائم المالية بدلاً من كونها بنوداً خارج الميزانية، وتزويد مستعملي المعلومات المحاسبية بالمعلومات المحاسبية الملائمة والموثوقة عن هذه الأدوات المالية والمخاطر الناجمة عنها والتي تساعدهم على اتخاذ القرارات السليمة في الوقت المناسب، نظراً لأن الاستفادة من مزاي المشتقات (*Derivatives*) أو تكبد خسائر نتيجة التعامل بها هو أمر يتوقف على كيفية استعمالها بفضة (*Prudently*) كوسيلة لتخفيض المخاطر (التحوط) أو إدارة الأصل/الالتزام أو أداة للمضاربة كاستثمار، خصوصاً وإن مستعملي البيانات والمعلومات المالية يتوقعون أن تكون المعلومات المنشورة والمفصح عنها في القوائم المالية والمصادق عليها من مراقبي الحسابات، متصفة بالصحة والدقة والموثوقية وإنها ملائمة لمساعدتهم في اتخاذ قراراتهم الاقتصادية.

Abstract

The derivatives financial instruments one of the finance sources that many intuitions, this research aims at introducing a suggested to auditing tools for derivatives financial instruments - applying on Jordan Arabia bank pattern to be useful for financial institutions for the purposes of disclosing the financial instruments in their annual financial reports. It requires to separate between the derivative financial instruments that are used for circulating or trading and those which are used in the administration of risk (*Hedging Activities*), and the fair value disclosure of these instruments as well as distinction between the income achieved by this circulation and conventional investment instruments. Also to disclose the goals behind using the instruments for the purposes of hedged or administrating the risk and the applied strategies to implement these goals to face the needs of the financial reports users including the accounting information which accurately depicts the economic events which have affected the economic unit during the activity period.

To test the pattern, applying on Jordan Arabia bank was chosen for the purpose, because it is considered one of the comprehensive banks which offer a complete financial and banking service to meet the developed and growing needs of its customers. Therefore, this service helps the bank's resources and income to increase, on the one hand, and enable the bank to keep its present customers as well as attracting more new ones. Moreover, it supports the achievement of

a balance between the various economic sectors through introducing diversified banking and financing services for all sectors . The data of the years , 2006 , 2007 , and 2008 of the applying on Jordan Arabia bank were chosen to examine the pattern .

المقدمة Introduction

إن تطور واتساع وسائل الاتصال المختلفة وانفتاح النشاط الاقتصادي في العقود الثلاثة الأخيرة سهل حرية إنتقال الأموال بين أسواق رأس المال العالمية، وزيادة قوى المنافسة الشديدة بين المصارف والمؤسسات المالية العامة في هذه الأسواق، إذ ساهم ذلك في نشوء أدوات مالية جديدة تركز إلى مفهوم الهندسة المالية (*Financial Engineering*) والتي أدت بدورها إلى زيادة حجم الصفقات التجارية المنفذة من خلالها سواء كان ذلك بهدف إتباع أساليب الاستثمار الحديثة، أم التحوط المالي ونقل المخاطرة أم لأغراض إدارة السيولة المالية.

كما إن تعدد وتعارض حاجات كل من المستثمرين والمقرضين والمضاربين على حد سواء وضرورة الوقاية (التحوط) من المخاطر على اختلاف أنواعها، أدى إلى إتباع أساليب الاستثمار المعاصرة/ الأدوات المالية المشتقة والتي تُعد أحد مجالات التطور في حقل الاستثمار والتمويل، إذ استطاعت تلك الأدوات من تخفيض مخاطر تقلب أسعار العملات الأجنبية أو الفائدة أو السلع وزيادة الاستثمار وتمويل الوحدات الاقتصادية فيما لو استعملت بشكل كفوء وفعال، و أصبح التعامل بهذه الأدوات تُشكل ثقة المستثمر وهو العنصر الرئيس والجوهري للتشغيل الكفوء في الأسواق المالية، وتسهم في تحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي من خلال نمو وزيادة السيولة المالية في المصارف ورفع كفاءة عملها، وتعزيز فرص نجاح المؤسسات المالية في إدارة المخاطر المالية المختلفة.

وبعد تعرض الكثير من المؤسسات المالية والمصرفية في دول العالم إلى خسائر فادحة ونشوء الأزمات المالية الأخيرة، والتي يرى الباحثان إن أحد أسبابها هو الزيادة المفرطة في التعامل بالأدوات المالية المشتقة، لذا أصبح لزاماً على مراقبي الحسابات ومطلباً ضرورياً تقديم النصح للمؤسسات بصورة عامة وللمؤسسات المالية والمصرفية على وجه الخصوص، لكي تكون ذات تأثير على القرار الذي يتم اعتماده من خلال استعمال أنشطة التحوط (*Hedging Activities*) إضافة إلى وضع إستراتيجيات مناسبة للتدقيق والرقابة والإفصاح عن تلك الأدوات في صلب القوائم المالية بدلاً من كونها بنوداً خارج الميزانية، وتزويد مستعملي المعلومات المحاسبية بالمعلومات المحاسبية الملائمة والموثوقة عن هذه الأدوات المالية والمخاطر الناجمة عنها والتي تساعدهم على اتخاذ القرارات السليمة في الوقت المناسب، نظراً لأن الاستفادة من مزايا المشتقات (*Derivatives*) أو تكبد خسائر نتيجة التعامل بها هو أمر يتوقف على كيفية استعمالها بفتنة (*Prudently*) كوسيلة لتخفيض المخاطر (التحوط) أو إدارة الأصل/الالتزام أو أداة للمضاربة، خصوصاً وإن مستعملي البيانات والمعلومات المالية يتوقعون أن تكون المعلومات المنشورة والمفصح عنها في القوائم المالية والمصادق عليها من مراقبي الحسابات، متصفة بالصحة والدقة و الموثوقية وإنها ملائمة لمساعدتهم في اتخاذ قراراتهم الاقتصادية.

المبحث الأول

1-1 المنهجية Methodology

أولاً: مشكلة الدراسة

يجري وضع المعايير وممارسة التدقيق ومهنة المحاسبة في ظل أرضية متقلبة ومتناقضة كلما إستجدت ظروف اقتصادية جديدة، و مع تطور الأسواق والمؤسسات المالية وازدياد حجم استعمال الأدوات المالية المشتقة في الصفقات التجارية ، فان الاستعمال غير الكفوء نتيجة التعامل بهذه الأدوات خارج الميزانية يعرض المؤسسات المالية للعديد من المخاطر والأخطاء الجوهرية و إلى وقوع خسائر فادحة، (لذا فان مشكلة الدراسة تنحصر في افتقار البيئة العربية والمحلية إلى آلية أو إستراتيجية معتمدة لتدقيق الأدوات المالية المشتقة تستطيع أن تعزز إضفاء المزيد من المصداقية لمهنة التدقيق والارتقاء بها لمواجهة التغيرات والتحديات المعاصرة)، فقد أصبح مطلباً ضرورياً وضع آلية لتدقيق تلك الأدوات في التقارير المالية لتزويد مستعملي المعلومات المحاسبية بمعلومات تساعدهم في اتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب.

ثانياً: أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في أهمية الموضوع الذي تضمنه، إذ شهدت أدوات الهندسة المالية وخصوصاً المشتقات منها انتشاراً واسعاً في العقود الثلاثة الأخيرة من حيث طبيعتها وأنواعها فكان على المحاسب التصدي لكيفية قياسها والإفصاح عنها في القوائم المالية، وكذلك دور مراقب الحسابات بكيفية إضفاء الثقة والمصداقية على المعلومات المحاسبية من خلال قيامه بإبداء رأيه الفني المحايد في مدى صدق وعدالة القوائم المالية التي تعدها الوحدات الاقتصادية من خلال التقرير الذي يقوم بإعداده ومرافق بالقوائم المالية، وإن يتم الإفصاح الكافي عنها بشكل أصولي في تقارير التدقيق ووفقاً لمعايير التدقيق الدولية.

ثالثاً: هدف البحث

يهدف البحث الحالي إلى وضع آلية لتدقيق الأدوات المالية المشتقة من مراقبي الحسابات وللتحقق من درجة تطابق هذه الحقائق مع معايير التدقيق الدولية المحددة والإفصاح عنها وتوصيل النتائج إلى المستعملين النهائيين.

رابعاً:- فرضية البحث

يستند البحث الحالي إلى فرضية أساسية مفادها (إن التعامل الجيد بالأدوات المالية المشتقة كأدوات للمضاربة (Speculation) أو للتحوط (Hedging) وكيفية قياسها وتوفر مستوى كاف من الإفصاح عنها في القوائم المالية، يُمكنُ مراقب الحسابات من إعطاء رأي فني محايد حول إعداد البيانات المالية وتقييمها، ويرفع من درجة الثقة في تقريره.

خامساً:محددات البحث

لم يتمكن الباحثان من الحصول على البيانات المطلوبة في البيئة المحلية العراقية، لندرة تطبيق المشتقات المالية في المؤسسات المالية والمصرفية العراقية سواءً ضمن بنود داخل أم خارج الميزانية العمومية، واقتصار بنود خارج الميزانية على الحسابات المتقابلة (19 و 29) ضمن دليل النظام المحاسبي الموحد، مما دعى للسفر إلى الأردن و الاعتماد على المصارف العربية لتطبيق الجانب التطبيقي من البحث.

سادساً: مكان البحث

تم اختيار البنك العربي الأردني عينة لأغراض البحث، وقد أُختيرت قوائمه المالية لسنة 2006 و 2007 و 2008، ومن الأسباب الرئيسية لاختيار البنك كونه أحد المصارف العربية الرائدة في نشاط الأدوات المالية والصيرفة الدولية والتي اتسمت سياسته النقدية بالمرونة والتفاعل مع التطورات الاقتصادية المحلية والعالمية، خصوصاً بعد اتخاذ البنك مزيداً من الإجراءات والتدابير الرامية إلى رفع مستوى مؤسسات الجهاز المصرفي، وتعزيز قدرتها على إدارة موجوداتها استناداً إلى أفضل الأسس والممارسات العالمية المعتمدة، مثل مقررات لجنة (بازل II) الدولية الصادرة عام 1999 ودليل الحاكمية المؤسسية للبنوك الأردنية الصادر في عام 2007.

سابعاً:- أساليب جمع البيانات والمعلومات:

لغرض الحصول على البيانات والمعلومات الضرورية ولغرض تحقيق أهداف هذا البحث اعتمدَ الباحثان على طرقٍ مختلفة لجمع تلك البيانات وكما يأتي:-

أولاً: الجانب النظري: من أجل أغناء الجانب النظري لهذا البحث اعتمدَ الباحثان على العديد من المصادر العربية والأجنبية من كتب ودوريات ومقالات وبحوث محاسبية وأهم الدراسات السابقة المنشورة وغيرها من الوثائق ذات الصلة بموضوع البحث وحيثياته، هذا فضلاً عن الاستعانة بشبكة المعلومات الدولية (INTERNET) والسفر إلى الأردن للاطلاع على آخر المستجدات العلمية ذات الصلة بموضوع الدراسة.

ثانياً: الجانب التطبيقي:

1. اعتمدَ الباحثان في الحصول على البيانات الخاصة بالجانب التطبيقي على التقارير السنوية والقوائم المالية لسنة 2006 و 2007 و 2008 الصادرة من البنك العربي، وذلك لأغراض الدراسة والتحليل للوصول إلى مؤشرات يمكن من خلالها ربط الإطار النظري بالجانب التطبيقي و التوصل إلى الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بوضع آلية لتدقيق الأدوات المالية المشتقة موضوع البحث.

2. قام الباحثان من خلال المقابلات الشخصية مع ذوي الخبرة والاختصاص من مكاتب التدقيق في الأردن مثل مؤسسة طلال أبو غزالة الفكرية وجمعية المدققين القانونيين الأردنيين فضلاً عن زيارة بورصة عمان للأوراق المالية للتزود بالمعلومات المهمة عن كيفية عمل السوق وطريقة التداول بالأدوات المالية على اختلاف أنواعها.

2-1 أهم الدراسات السابقة (Previous Studies Importance)

1-2-1 الدراسات العربية

1. دراسة الشمم 2005

تمثلت مشكلة البحث والذي كان بعنوان "القياس والإفصاح المحاسبي للأنشطة خارج الميزانية" في الإجابة عن تساؤلات أساسية تتعلق بالكيفية التي يتم الاعتراف واثبات هذه الأنشطة التي هي موجودات ومطلوبات في قائمة المركز المالي (الميزانية) نظراً لطبيعتها المتعلقة بالمستقبل، إضافة إلى أنها زادت من تعرض المؤسسات المالية إلى مخاطر إضافية، و تناول البحث الإطار العلمي للأنشطة خارج الميزانية التي تتم في الوحدات الاقتصادية والتوسع الكبير في استخدامها، فضلاً عن تحديد طرق القياس والإفصاح عنها مع تسليط الضوء على المتغيرات الجارية في الصناعة المصرفية، لاسيما الانتقال من كونها أنشطة خارج الميزانية إلى أنشطة داخل الميزانية، و توصل الباحث إلى إن القيمة العادلة هي الأنسب في قياس وتسجيل المشتقات المالية في القوائم والتقارير المالية وإن أغلب المصارف التي تطبق المعايير الدولية تفصح عن الأنشطة خارج الميزانية في أسفل قائمة المركز المالي وتفصح عن المشتقات المالية ضمن الكشوفات الملحقة بالقوائم المالية.

2. دراسة إبراهيم 2007

جاءت الدراسة بعنوان (أساليب التمويل الحديثة المحاسبة والإفصاح في القوائم والتقارير المالية- دراسة نظرية وتطبيقية في عينة من الشركات المساهمة والمتداولة أسهمها في سوق العراق للأوراق المالية) وخلصت الدراسة إلى استنتاج مهم جداً وهو إن الأدوات المالية المشتقة وسيلة فعالة وكفوءة في تخفيض درجة المخاطرة عموماً، و أكدت الباحثة في مضمون دراستها أنه ينبغي استعمال الأدوات المالية المشتقة بكل حذر وفطنة إذ أنها منتج مالي معقد، وأوصت الدراسة على الوحدات الاقتصادية التي تستهدف تكوين هيكل التمويل الأمثل وتحقيق الموازنة ما بين المخاطرة والعائد، استعمال أساليب التمويل الحديثة مع الإفصاح عنها

من أجل توفير معلومات مالية عادلة وصادقة لمستعملها وبالتالي تحقيق التوازن ما بين منافع تلك الأساليب ومسؤولية الإفصاح عنها.

3.دراسة عنيزة 2007

جاءت هذه الدراسة بعنوان (القياس والإفصاح عن الأدوات المالية المشتقة في القوائم المالية- دراسة نظرية في مصرف بغداد) والتي تطرقت إلى كيفية استعمال أدوات الهندسة المالية (المشتقات) في مجال التمويل وإدارة المخاطر (التحوط)، كما ركزت الدراسة على استعمال القيمة العادلة لقياس المشتقات وميزت بين الدخل المتحقق من التداول بها والأدوات الاستثمارية التقليدية، وقد استندت الدراسة في التداول على مفهومي المعيارين الدوليين (32 و 39) والخاصة بالأدوات المالية المشتقة وأنشطة التحوط، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من الاستنتاجات، كان من أهمها:-

1. إن من أهم الأسباب لتبني معايير موحدة بشأن الأدوات المالية المشتقة هو انتشار ونمو حركة الأدوات المالية الاستثمارية بصورة واسعة بين مختلف دول العالم.

2. إن سبب اتجاه المصارف نحو استراتيجيات التحوط باستعمال الأدوات المالية المشتقة، إنها غير قادرة في أغلب الأحيان على إجراء تعديل فقرات الميزانية العمومية بالطريقة التي تتوافق مع تحركات أسعار الفائدة وخصوصاً في الأمد القصير من أجل تحقيق أعلى صافي دخل من الفائدة.

4. دراسة الطائي 2008

هدفت الدراسة التي جاءت بعنوان (نحو أطار موسع لاختبارات التدقيق في ضوء الأنموذج الجديد للمحاسبة عن الأدوات المالية المشتقة وأنشطة التحوط في ظل المعيار المحاسبي الأميركي 133) إلى تصميم برنامج تدقيقي لما ينبغي أن تكون عليه اختبارات التدقيق للمشتقات المالية وأنشطة التحوط في ضوء الآثار المترتبة والمتوقعة للمعيار الأميركي (133)، وخلصت الدراسة إلى أهم الاستنتاجات الآتية:

- أ- إن قيمة المعلومة المتعلقة بالأدوات المالية المشتقة تكون ذات بعدين أحدهما يتعلق بمراقبي الحسابات ومدى تجديد الثقة بالحسابات المصرفية، والأخرى حجم الفائدة المتوخاة بالنسبة لمستعملي القوائم المالية واعتمادهم على تقرير مراقب الحسابات.
- ب- الانعكاسات الايجابية للمعايير المحاسبية عن الأدوات المالية المشتقة وأنشطة التحوط في الفكر الإداري الحديث واستراتيجياته وفلسفته لما قامت به الوحدات الاقتصادية من خطوات عملية لتطوير إجراءاتها الضرورية لتطبيق تلك المعايير.
- ت- إن المعايير الحديثة للأدوات المالية المشتقة قد أعطت نداءً للمصارف المحلية بغية تقويم إستراتيجية التحوط التي تتبعها المصارف الأجنبية.

5.دراسة القشي 2008

جاءت الدراسة بعنوان (السياسة المتبعة في تصنيف الأوراق المالية وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم "39" في الشركات المساهمة الأردنية)، وهدفت الدراسة بشكل أساسي إلى الاطلاع على المعيار الدولي (39) الخاص بالاعتراف والقياس والإفصاح عن المشتقات المالية وانتقلت منها تصنيف الاستثمارات ضمن فئة المعدة للبيع ولإغراض المتاجرة، و سعى الباحث من خلال تصميم استبانته وزعت على المؤسسات المالية إلى معرفة فيما إذا كانت تلك المؤسسات تتبع سياسة محددة في تصنيف الاستثمارات، ومعرفة ماهية الجهات التي تضع سياسات التصنيف في المؤسسات عينة الدراسة، ومن أهم الاستنتاجات:-

1. على المصارف التجارية أن تملك سياسة واضحة نوعاً ما أكثر من شركات التأمين بخصوص المشتقات، وأن تلك السياسة مناهة بالإدارة العليا.

2. أن بعض الشركات لديها لجان متخصصة لوضع سياسات التصنيف، بينما فقدت هذه اللجان في بعض الشركات الكبيرة، كما أن لدى المصارف لجان متخصصة لإدارة المخاطر بينما كان ذلك مفقود مقارنة مع أغلب شركات التأمين.

6.دراسة العطاس 2009

جاءت الدراسة بعنوان (إطار محاسبي مقترح للإفصاح عن المشتقات المالية لدعم قرارات المستثمرين في سوق الأوراق المالية – دراسة تطبيقية) اقترح الباحث رؤية محاسبية لمعالجة القصور الموجود حالياً في أسواق المال والممارسات المحاسبية التي لا تؤدي إلى تلبية احتياجات متخذي قرارات الاستثمار، مما يسهم بشكل أو بآخر في تراجع الأسهم وإهدار الكثير من الأموال، وأشار إلى أن القياس المحاسبي الحالي للمشتقات المالية قد يؤدي إلى التباين في توفير المعلومات للملاءمة لسد احتياجات متخذي القرار الاستثماري في سوق الأوراق المالية، مؤكداً أن توفير المعلومات يؤدي إلى تحقيق جودة القرار الاستثماري في هذه السوق.

وتضمنت الدراسة تحليل القضايا المحاسبية لعقود المشتقات المالية التي ما زالت محل جدل شديد بين الأكاديميين والمهنيين في الفكر المحاسبي، والتي تتصل اتصالاً وثيقاً بالمجالات المحاسبية وعمليات التوقيت الزمني لإثبات المشتقات المالية والاعتراف بها في القوائم المالية، والأسس المحاسبية للملاءمة وإجراءاتها وفقاً للمعايير المحاسبية وبما يخدم متطلبات مستعملي المعلومات المحاسبية لهذه العقود في سوق الأوراق المالية، وجوانب الإفصاح المحاسبي ومتطلباته بالشكل الذي يحقق الجودة والعدالة لأغراض بناء المحتوى للمعلومات المحاسبية المرتبطة بهذه العقود والتي يتم ضخها للمستعملين في سوق الأوراق المالية من منظور المستثمرين في هذه السوق.

1-2-2 الدراسات الأجنبية

1.دراسة (Sundaresan,1995)

جاءت الدراسة بعنوان (The Valuation of Options on Future Contracts) وتهدف إلى تحديد القيود على قيم الخيارات المستقبلية الأميركية الناشئة عن العقود المستقبلية، وتوصلت الدراسة إلى أن السياسة المثلى الواجب إتباعها تعتمد على

أنموذج يعتمد على تقييم عقود الخيار في العقود المستقبلية في بيئة تتسم بثبات سعر الفائدة، وتم تطوير هذا الأنموذج بافتراض تغيير سعر الفائدة.

2. دراسة (Laibstain & Others 1998)

اهتمت الدراسة التي كانت بعنوان "إدارة التمويل خارج الميزانية" **"Managing Off- Balance- Sheet Financing"** بتوجيه أنظار الإدارة إلى إن هناك أدوات مالية حديثة تستعمل لأغراض التمويل المالي، و أنها ممكن أن ترفد المركز المالي للوحدة الاقتصادية من خارج الميزانية، ويمكن أن تستعمل بشكل مرادف إلى الأدوات المالية التقليدية، وبحثت الدراسة في أساليب التمويل الحديثة، وتطرقت إلى أهم المزايا والعيوب التي تكمن في مثل هذا النوع من الأدوات المالية الحديثة في حقل الاستثمار.

3. دراسة (Barton 2001)

ركزت هذه الدراسة التي جاءت بعنوان "العلاقة بين استعمال المشتقات المالية لأغراض التحوط وعلاقتها بتكاليف الوكالة والمديونية" على استعمال المشتقات المالية لأغراض التحوط، وقد استعمل الباحث بيانات مالية وغير مالية وذلك وفقاً لمعادلات رياضية، وكان القصد منها إدارة مستوى معين من الأرباح باستعمال المشتقات المالية، وقد شملت عينة الدراسة على (304) شركة محلية وأجنبية أميركية تستعمل المشتقات المالية وتطبق المعيار المحاسبي الأميركي رقم (119) وفي المقابل هناك (86) شركة لا تستعمل المشتقات المالية وللفترة من سنة 1994-1996، وتوصلت الدراسة إلى أن استعمال المشتقات المالية استطاع تخفيض الضرائب و تكاليف التمويل وتجنب الاستثمار المتدني وكذلك تخفيض التفاوت الواسع في العوائد.

4. دراسة (Allayannis & Weston, 2001)

جاءت الدراسة بعنوان (*The Use of currency Derivatives & Firm Market Value*) وقد استعملت الدراسة مشتقات العملة الأجنبية لعينة من الشركات تكونت من 720 شركة أميركية من غير المؤسسات المالية، وقد أراد الباحثان من هذه الدراسة قياس أثر عامل المخاطرة (مخاطر سعر الصرف) واختبار كيف يمكن استعمال مشتقات العملة لغرض التحوط وتأثير ذلك على المركز المالي للشركات التي تتعرض لمخاطر التقلبات في أسعار العملات، كون إن معظم الشركات تستعمل مشتقات العملة في عملية التحوط، وقد تم استبعاد الشركات المالية من الدراسة كونها على علاقة وثيقة بصناعة السوق في عمليات التحوط المالي، وقد وجد الباحثان إن هناك علاقة إيجابية بين قيمة المنشأة واستعمال مشتقات العملة، وإن علاوة التحوط هي عامل إحصائي واقتصادي للشركات التي تتعرض لمخاطر الصرف الأجنبي، وقد أظهرت الدراسة من خلال النتائج النهائية لها إن 232 شركة ما نسبته 32% من عينة البحث تستعمل مشتقات العملة في سنة 1990، و 291 شركة تمثل ما نسبته 40% في سنة 1995.

1-2-3 أوجه التشابه والاختلاف بين البحث الحالي والدراسات السابقة

من خلال عرض لمضمون الدراسات العربية والأجنبية السابقة وتحليلها، يمكن تسجيل عدداً من النقاط التي تبين موقف البحث الحالي من الدراسات السابقة، على الرغم من كون البحث الحالي هو امتداداً للدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الأدوات المالية المشتقة، وهناك علاقة وطيدة بينهما، إلا أنه يمكن القول:

ركزت الدراسات السابقة على أربعة محاور أساسية يمكن أن تعمل بها الأدوات المالية المشتقة، وانصبت الدراسات على هذه المحاور وهي:-

1. المحور الأول من الدراسات السابقة ركز على الجانب المحاسبي الفني في القياس والإفصاح و المعالجة المحاسبية لعقود الأدوات المالية المشتقة.
 2. فيما ركز المحور الثاني على أن الأدوات المالية المشتقة تُعد من الأدوات الاستثمارية وهي مصدر من مصادر التمويل الحديث والغرض منها تحقيق كفاءة رأس المال في المؤسسات والوحدات الاقتصادية.
 3. أما المحور الثالث من الدراسات فقد عالج الأدوات المالية المشتقة على إنها وسيلة أو أداة للحماية والتحوط من المخاطر المختلفة التي تصاحب الاستثمارات المالية.
 4. والمحور الرابع والأخير أخذ الأدوات المالية المشتقة على أنها من الأدوات المالية النشطة لإدارة الأسواق وتحقيق الأرباح من التعاملات اليومية بها في الأسواق سواء النظامية منها أم الأسواق الموازية.
- أما الدراسة الحالية موضوع البحث فقد أخذت الجانب التدقيقي للأدوات المالية المشتقة فضلاً عن بيان أهم المخاطر الناجمة عن سوء استعمالها، وتوضيح ضرورة تفعيل المعلومات المتعلقة بالأدوات المالية المشتقة وتقييم مخاطرها وإيجاد آلية معتمدة لتدقيقها مما يساهم بالنتيجة في إيصال معلومات ملائمة مفيدة لذوي العلاقة تساعدهم في اتخاذ القرارات الرشيدة.

المبحث الثاني

الإطار النظري- للأدوات المالية المشتقة

تستقطب موضوعات المحاسبة المالية الدولية والتعامل بالعملة الأجنبية والمشتقات المالية اهتماماً متزايداً من صانعي السياسة المالية و متخذي القرار في معظم أنحاء العالم، وذلك نتيجة لاتساع الأسواق المالية وزيادة حجم معاملاتها وارتفاع حدة المنافسة بينها، فضلاً عن الانفتاح الواسع لاقتصاديات العالم وظهور العولمة والتجارة الالكترونية والتي شكلت مجملها تحدياً جديداً أصبح واقعاً على متخذ القرار العام والخاص أن يدركها، وأن يلم بوسائل وتقنيات الإفادة من الفرص، وفي الوقت نفسه للتحوط وحماية المكتسبات المالية من المخاطر التي تفرضا تلك التحديات من خلال آلية الرقابة والتدقيق.

1-2 المشتقات المالية (Financial Derivatives)

إن هواجس المستقبل كانت أساس الفكرة الفلسفية لعدد من أدوات الهندسة الاستثمارية الجديدة المتداولة حالياً في الأسواق المالية العالمية، إذ نشأت مجموعة من الأساليب المبتكرة والتي نتج عنها إحدى صور أنشطة التمويل لم تكن معروفة من ذي قبل في مجال

الاستثمار والتمويل المالي وهو ما يعرف بالأدوات المالية المشتقة⁽¹⁾ أو أدوات التمويل خارج الميزانية (*Off-Balance sheet Items*) وأحياناً تسمى بالاستثمارات الصفريّة كونها في أغلب الأحيان تسبب في تدفق نقدي خارج ضئيل بالمقارنة إلى الأدوات المالية الأخرى.

عرف (*Finnerty*) الهندسة المالية بأنها التصميم والتطوير لأدوات وآليات مالية مبتكرة، والصياغة لحلول إبداعية لمشاكل التمويل (*Finnerty, 1998: 14*)، والتعريف المتقدم يشير إلى أن الهندسة المالية تتضمن ثلاثة أنواع من الأنشطة:- (السويلم، 2000: 18)

1. ابتكار أدوات مالية جديدة مثل بطاقات الائتمان.
2. ابتكار آليات تمويلية جديدة من شأنها تخفيض التكاليف كعمليات التبادل التجاري من خلال الشبكة العالمية الالكترونية.
3. ابتكار حلول جديدة للإدارة التمويلية، مثل إدارة السيولة أو الديون، أو إعداد صيغ تمويلية لمشاريع معينة تلائم الظروف المحيطة.

وقد سعت تقنيات الهندسة المالية إلى رسم سياسات مالية قوية وابتكار منتجات وأدوات مالية جديدة، واستراتيجيات مالية مرنة تتفاعل وتستفيد من التغيرات المستمرة في أسواق المال العالمية والإقليمية مثل أسعار الفائدة على السندات، أسعار الصرف، ربحية الأسهم، حركة اتجاهات الأسعار ومعدل الدوران في سوقي الأسهم والسندات (حسن، 2004 : 89). إذ شهد استعمال الأدوات المالية المشتقة نمواً واسعاً منذ بدء التعامل التجاري بها في عام 1973، وازداد التعامل بها بصورة واسعة وهائلة في العقدين الأخيرين من القرن الماضي لتشكل ما قيمته ثلثي تجارة العالم بالسلع والأوراق المالية المختلفة على وفق الإحصائيات الدولية لعام 1994 (الشيخلي، 2002 : 48).


وقد نشأت المشتقات كأدوات لتغطية المخاطر، ثم تطورت لتصبح من أهم أدوات الاستثمار، ومع ذلك فإن التطبيق الخاطئ لها قد أدى إلى إفلاس العديد من المؤسسات، سواءً كانت مالية أم تجارية (Goldberg, 1995: 321)، وبذلك فإن أي جانب من جوانبها يتطلب المزيد من الإيضاح لغرض الإلمام بأبعادها وأولى هذه الأبعاد هو الوصول إلى تأصيل علمي لمفهوم الأدوات المالية المشتقة وأبرز أنواعها.

تعد الأدوات المالية (المشتقات) من أهم الأدوات المالية الاستثمارية العصرية التي نشأت في ضوء التطور العلمي والتكنولوجي وحاجة المؤسسات المالية والمصرفية للسيولة ورفع الكفاءة للتقليل أو التخفيض من المخاطر، كما إنها إحدى أهم الاستراتيجيات الحديثة في الفكر المالي المعاصر وأحد أساليب التمويل المبتكرة على صعيد منشآت الأعمال بصورة عامة والمؤسسات المالية والمصرفية بصورة خاصة، والتي لا تزال محل جدل ونقاش في أدبيات المحاسبة والتدقيق لما تنسم به هذه الأدوات من تعقيد وتنوع وتشعب وتداخل، وهذه الأدوات تضم مجموعة واسعة ومتنوعة من العقود المالية التي تعتمد قيمها أو تشتق من قيمة مرجعية (*Reference Value*) التي هي قيمة أداة استثمارية أساسية مثل السهم العادي أو السند، أو من نسبة أو سعر ضمنين مثل أسعار الفائدة أو أسعار الصرف أو أسعار الأسهم أو أسعار السلع وتنوع وفقاً لطبيعتها ومخاطرها وأجالها، وتتخذ الأدوات المالية المشتقة أنواعاً عديدة ولكن أكثرها تداولاً ومن الأمثلة الأنموذجية لها هي :-

1. العقود المستقبلية (*Futures contracts*)

يطلق مُصطلح العقود المستقبلية على العقود الآجلة التي يجري التعامل بها من خلال أحد الأسواق المنظمة وهي البورصة، فالعقد المستقبلي هو عقد نمطي أو اتفاقية لبيع أو شراء كمية محددة لسلعة ذات نوعية معينة (منتجاً زراعياً أو معادن) أو موجودات مالية (عملات، سندات خزينة، مؤشر⁽²⁾ أسهم) في وقت معين وبسعر محدد (Fontanills, 2005: 26)، أو هو عقد بين طرفين أحدهما بائع والآخر مشتري بغرض تسليم سلعة أو أصل ما في تاريخ لاحق بسعر معين على أن يتم تسليم السلعة أو الأصل المتوقع عليه ودفع الثمن في التاريخ اللاحق (الحنوي، 2006 : 413). وعرفت العقود المستقبلية من (Ross) كذلك بأنها العقود التي تتطلب تسليم أوراق مالية محددة أو بيعها بسعر تم الاتفاق عليه عند توقيع العقد (Rose, 2000: 730). فالعقد المستقبلي هو أصل معين، قد يكون مالياً أو غير مالي ويتحدد في العقد عادة مواصفات الأصل كدرجة الجودة أو التصنيف والكمية وطريقة التسليم ومكانه والسعر وطريقة السداد حيث يتم التفاوض على جميع هذه الأمور بين البائع والمشتري (Frank, 1992: 494)، ويلزم العقد الطرفين بإيداع مبلغ ما لا يتجاوز (5-10%) والذي يسمى الهامش المبدئي يُمثل نسبة ضئيلة من القيمة الاسمية للأصول الخاضعة لعقود المستقبلية لدى السمسار الذي يتعامل معه عبر بيت التسوية، وقد يكون في صورة نقدية أو أوراق مالية حكومية، مثل أذون الخزانة والسندات الحكومية، وذلك لإثبات الجدية وحسن النية (*Good-Faith Deposit*)، وأيضاً لحماية الطرف الآخر، ضد مخاطر التوقف عن الوفاء (مخاطر النكول)، فعند حدوث خسائر نتيجة تغير الأسعار في غير صالح أحد الطرفين ينبغي استدعاء الطرف الخاسر لإكمال الهامش بمقدار خسارته المحولة لطرف الآخر، يتم ذلك يومياً، بما يعني أن هناك تسوية يومية لمركز الطرفين (هندي، 2006 : 577) و (بني هاني، 2002 : 179)، وبعبارة أخرى فالعقود المستقبلية تُعد اتفاقية بين مستثمر ومؤسسة تقاص⁽³⁾ لاستلام أو تسليم أصل معين في وقت لاحق مستقبلاً وبسعر محدد سلفاً (Jones, 2000: 171)، ومن أمثلة هذه العقود عقود التحوط ضد مخاطر التغير المتوقع في معدلات العائد، ويمكن تصنيف عقود المستقبلية طبقاً أو اعتماداً على البضاعة أو السلعة أو الأداة المالية التي يشملها العقد، كما في الشكل الآتي:-

شكل رقم (1)
بعض أنواع عقود المستقبلية



المصدر: (مخامرة، 1999: 19)

يُعد الشكل أعلاه غير مستوفي لكافة أنواع عقود المستقبلية بسبب وجود أنواع أخرى من العقود والتي يُعد بعضها ذات سيولة عالية في حين إن بعضها من الصعب تداوله أي تحويله إلى سيولة نقدية ببسر، وتشمل هذه العقود أدوات مالية مختلفة كما إنها قد تتداول في أسواق هي الأخرى مختلفة، لذا نجد إن العقود المستقبلية متعددة ومتشعبة ومن الصعب حصرها ويكفي للدلالة على ذلك أن نحو مائة نوع من أنواعها يجري التعامل عليها في بورصات العقود المستقبلية في الولايات المتحدة (Chance, 2003: 233).

2. العقود الآجلة (Forward contracts)

عُرفت العقود الآجلة على إنها اتفاق تعاقد بين البائع والمشتري لشراء وبيع موجود أساسي بتاريخ محدد في المستقبل، وبسعر محدد يتم الاتفاق عليه الآن (Allaz & Vila, 2008: 297).

فهو عقد يتم التفاوض بشأنه بين طرفين أساسيين من أجل شراء أو بيع أصل مالي أو عيني بسعر محدد مسبقاً بحيث يتم التسليم في تاريخ لاحق، وهذا العقد تخضع شروطه للتفاوض بين البائع والمشتري، وبعد إبرام العقد يكون المشتري ملزماً بشراء الأصل، ويكون البائع ملزماً ببيع الأصل، وذلك بالسعر المتفق عليه، وهذه العقود لا تتداول في البورصة ولكن يتم التعامل بها في الأسواق الموازية، ومن أمثلة تلك العقود الخاصة بالتصدير والاستيراد (Downes & Coodman, 1995: 65).

وللمعنى نفسه تقريباً ذهب هندي فقد عرفها بأنها تلك العقود التي يلتزم فيها البائع أن يسلم للمشتري السلعة محل التعاقد في تاريخ لاحق، بسعر يتفق عليه وقت التعاقد، يطلق عليه سعر التنفيذ، وفي مثل هذه العقود قد ينص على دفع قيمة العقد وقت الاتفاق، وقد ينص على دفع جزء منه على أن يُوجَل الباقي لحين تاريخ التسليم (هندي، 2002: 668)، كما عُرف العقد الآجل على أنه عقد بين طرفين أساسيين أما لشراء أو بيع أصل معين بسعر محدد وتاريخ معين في المستقبل، وتستعمل المصارف والمستثمرون العقود الآجلة لتجنب التعرض لمخاطرة تقلبات أسعار الصرف في مجال الاستثمارات الدولية وتدفقات الإيرادات والالتزامات المستقبلية (عوض و إبراهيم، 1998: 324).

وعموماً فإن العقود الآجلة ليست أدوات استثمارية بمفهومها التقليدي، بل أنها بالأحرى نوع من الاتفاقيات التجارية تعقد بين طرفين لتبادل معين سيُنفذ في المستقبل (معروف، 2003: 155)، وفي الأساس إن أسواق العقود الآجلة تم تنظيمها حول المتاجرة في السلع

الزراعية والصناعية مثل القمح والذرة والنفط إلا إن هناك أنواع مختلفة أخرى هي العقود المالية الأجلة، ومن أشهرها العقود الأجلة لأسعار الفائدة والعقود الأجلة لل عملات الأجنبية (Reilly & Brown, 2003: 915).


3. المبادلات (Swaps)

المبادلة هي عقد أو التزام بين طرفين لتبادل تدفقات نقدية وغير نقدية (حق ملكية أو أسهم عادية، سلع، عقارات....) خلال مدة محددة يتفق الطرفان عليها في عقد المبادلة وبطريقة يستفاد منها جميع أطراف العقد (Vanhorne, 1998: 575)، وهناك من ركز على طبيعة التدفق لعقد المبادلة مثل عقود التدفق النقدي لمبادلة العملة (Currency Swaps)، أسعار الفائدة (Interest Rate Swaps)، عمليات مبادلة الأسهم (Equity Swaps) وعمليات مبادلة السلع (Commodity Swaps) (Saunders, 2000: 305).

فالتبادل بالأساس هو استبدال (مقايضة) سلعة بسلعة أخرى بوجود طرفين لكل منهما لديه الرغبة في التنازل عن سلعته مقابل حصوله على سلعة الطرف الآخر، وهي عقود مشتقة (Derivatives) تمارس في أسواق غير منتظمة وأهمها عقود مبادلة أسعار الفائدة ومبادلة أسعار العملات، والأكثر شيوعاً في الأسواق النقدية والمالية وخاصة بين المؤسسات المالية ونادراً ما يتعامل الأفراد بها (Stulz, 2008: 6).

ويوضح الشكل أدناه أهم أنواع عقود المبادلات المتداولة بين المؤسسات المالية:-

شكل رقم (2)
أنواع عقود المبادلات



المصدر: (الحناوي وآخرون، 2007: 318)

4. عقود الخيار (Option Contracts)

عقد الخيار هو عقد يعطي لحامله الحق بشراء أو (بيع) موجود ما (أدوات مالية أو سلعة) بسعر محدد مسبقاً يسمى سعر التنفيذ ضمن مدة زمنية معينة، وهناك أنواع عديدة من عقود الخيارات لكنها تشترك بعنصر واحد، هو إن قيمة الخيار تعتمد بشكل مباشر على قيمة الورقة المالية الأساسية (Besley & Brigham, 2008: 727).

إن الخيار يمكن أن يُعرف بأنه تأمين يمنح حامله حقاً في بيع وشراء الموجود الضمني بسعر معين ولمدة زمنية محددة (White, et.al, 2007: 595).

ويُعد حق الخيار من المشتقات المالية أي إن قيمته تكون مشتقة من قيمة موجودات حقيقية مثل الأسهم والسندات والعملات الأجنبية والسلع... الخ، وعقود الخيار هي بطبيعتها عمليات آجلة (Forwards) وعقود مستقبلية (Futures) مع اختلاف هام إن مشتريها يملك حق الخيار وليس الإلزام لإتمام العملية أو الرجوع عنها، وبالتالي لا يكون بأي حال من الأحوال ملزماً بإتمامها، ونتيجة لتمتع المشتري بهذا الحق فإن عليه أن يدفع للبايع مقدماً وعند التعاقد علاوة معلنه (Premium) إذ تُعد العلاوة بمثابة ثمن حق الخيار (شكري وعوض، 2004: 331)، والعقد الذي يتضمن منح حق الخيار يدعى خيار الشراء (Call Option)، بينما يدعى العقد المتضمن منح حق البيع خيار البيع (Put Option)، وعلى المشتري بالمستثمر الذي يأخذ مركزاً طويلاً (Long position) أما بائع العقد يأخذ مركزاً قصيراً (Short position) ويمكن إجراء مقارنة ما بين خيار الشراء وخيار البيع في بعض الجوانب من خلال الجدول الآتي:-

جدول رقم (1)
مقارنة بين خيار الشراء وخيار البيع


نوع العقد	محرر العقد (البائع)		مشتري العقد (المالك)	
	الالتزام	الحقوق	الالتزام	الحقوق
خيار الشراء Call Option	بيع الأصل محل التعاقد للمشتري وبسعر التنفيذ في موعد (أو قبل الانتهاء من الصلاحية).	يستلم علاوة تمثل تكلفة الخيار من مشتري الخيار.	دفع علاوة لمحرم الالتزام العقد تمثل تكلفة شراء الخيار.	ينفذ (أو لا ينفذ) الخيار بالشراء للأصل محل التعاقد وبسعر التنفيذ في موعد (أو قبل الانتهاء من الصلاحية).
خيار البيع Put Option	شراء الأصل محل التعاقد من مالك الحق (إذا قرر) وبسعر التنفيذ.	يستلم علاوة تمثل تكلفة الخيار من مشتري الخيار.	دفع علاوة للمحرم الالتزام العقد تمثل تكلفة شراء الخيار.	ينفذ (أو لا ينفذ) الخيار بالبيع للأصل محل التعاقد وبسعر التنفيذ.

المصدر: (الداغر: 2005: 127)

وعملياً فإن مالك عقد الخيار يصبح لديه أن يختار بين الشراء (في حالة عقود خيار الشراء) أو البيع (في حالة عقود خيار البيع) فقط إذا كان ذلك يحقق مصلحته التي دفع تكلفة مقابلها.

ويمكن تصنيف عقود الخيار كما في الشكل أدناه إلى الأنواع الآتية:-

شكل رقم (3)
أنواع حق الاختيار



ر:- (الحنوي وآخرون، 2007: 259)

وفضلاً عن الأصناف الأربعة السابقة أعلاه فقد أضاف إليها (Shroeder) صنفاً خامساً إلا وهي العقود المشتقة الهجينة أو ما تعرف بالمشتقات الضمنية (Embedded Derivatives)، وقد عرفها على أنها أي المشتقات: هي صفقة أو عقد تعتمد قيمته على قيمة الموجودات الأساسية المرتبطة بها أو المؤشر (Index)، (بمعنى أن قيمتها هي تلك القيمة المشتقة من الموجودات الأساسية المرتبطة أو المؤشر)، أما تفسير (Shroeder) للمشتقات فهو يراها صفقة يوجد فيها طرف يكشف عن عدم حاجته للمخاطرة ويستطيع التخلص من جزء من تلك المخاطرة أو كلها من خلال تحويلها إلى طرف آخر، وتأخذ تلك الصفقة صنفاً من أصناف المشتقات الأنفة الذكر (Shroeder, 1998: 491). كما ذكرها (Jitman) أيضاً، هناك مجموعة أخرى من العقود (المشتقات) التي يمكن إيجادها من خلال الجمع ما بين اثنين أو أكثر من الأدوات المشتقة لتعطي أداة تحمل كل أو بعض مواصفات الأدوات وتسمى أداة هجينة (Hybrid) (Jitman, 2000: 743).

ومن بين أهم هذه الأنواع (المشتقات الهجينة) هو الآتي:-

1. مشتقات ضمنية مثل حقوق اختيار المبادلات (Swaptions).
2. وحقوق الاختيار طويلة الأجل (LEAPS).
3. عقود الرهن العقاري المضمونة (Mortgage Contracts).
4. السندات القابلة للتحويل (Convertible Bonds).
5. المشتقات الائتمانية (Credit Derivatives).
6. عقود التعهدات (Warrant Contracts).

ولقد وضعت العديد من التعريفات لبيان ماهية الأدوات المالية المشتقة، إذ عرفت من مجلس (FASB) في المعيار رقم 133 وفي الفقرة (6) منه، على إنها: "أداة مالية مشتقة أو عقد آخر يتصف بالسماط أو الخصائص المحددة للمشتقة وهي :-

1. يكون له واحد أو أكثر من الموجودات الأساسية وله واحد أو أكثر من الكميات الافتراضية وشروط الدفع أو كليهما، علماً إن تلك الشروط يتحدد من خلالها مبلغ التسوية.
 2. تتطلب مبلغاً ابتدائياً (ضئيل) للاستثمار أو لا تتطلب ويكون ذلك المبلغ أصغر بالقياس مما يتطلبه الاستثمار في العقود التقليدية والتي يتوقع منها استجابة مماثلة في التغيرات لعوامل السوق وعلى خلاف أدوات الدين (السندات) فليس هناك ما يتم دفعه مقدماً ليتم استرداده وليس هناك عائد مستحق على الاستثمار.
 3. شروطها تتطلب أو تسمح بصافي تسوية (Net Settlement)، وبسهولة يتمكن من تسوية الصافي من خلال وسائل خارج العقد، أو يوفر توصيل الموجود الذي تم التعاقد عليه إلى المستلم في وضع لا يختلف كثيراً عن صافي التسوية.
- جاء التعريف للأدوات المالية المشتقة بالتفصيل الذي ورد في أعلاه نتيجة التوسع في الأسواق المالية والتطورات المستمرة في الأدوات المالية المتكررة والعقود الأخرى، الأمر الذي جعل من تعريف مجلس معايير المحاسبة المالية (Financial Accounting Standards Board) للمشتقات المالية الذي ورد في المعيار (119) في الفقرة "5" باطل المفعول أو متقدم إذ حل محله المعيار (133) "الأدوات المشتقة المالية هي عقود مستقبلية وأجلة ومقايضات وخيارات أو أي أدوات مالية لها صفات مشابهة"، أن (FASB) كان يشير إلى المشتقات بمجرد تحديد أصنافها التي هي كما وردت في التعريف تتمثل بعقود مستقبلية، عقود آجلة، عقود الخيارات وعقود المقايضة.

كذلك وردت مصطلح المشتقات (Derivatives) بشكل أساس ضمن معيار المحاسبة الدولي رقم (39) الفقرة "10" بهذه الصيغة ووصفها بأنها عبارة عن أدوات مالية تنتج عن عقود تتم مع الغير وتتصف بما يأتي :- (المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، 2009: 2037)

1. تتغير قيمتها كرد فعل عند تغير قيمة الأصل الضمني أي البند المتفق عليه في العقد، مثل سعر الفائدة، أسعار صرف العملة، سعر سلعة معينة مثل النفط أو الذهب، أو مؤشر انتمان أو غيرها.
2. ليس لها قيمة بذاتها، إذ لا تحتاج إلى صافي استثمار كبير من المال عند إبرام العقد، أو قد يتم دفع مبالغ بسيطة كعلاوة أقل مما يُطلب للأنواع الأخرى من العقود عند إبرام العقد والتي يتوقع أن يكون لها استجابة مشابهة للتغيرات في عوامل السوق.
3. سيتم تسويتها (تنفيذها) على أساس الإجمالي من خلال تسليم بند ذو صلة (مثلاً عقد لشراء أداة دين ذات سعر ثابت) في المستقبل.

وورد تعريف آخر للمشتقات من (Chance) على أنها "أداة مالية تقدم عائداً مبنياً على أساس عائد بعض الموجودات الأساسية الأخرى" (Chance, 2003: 2)، ويضيف (Chance) إلى أن تلك العبارة تعني بأن عائد تلك الأداة يشتق من أداة أخرى ومن هنا جاءت تسميتها بالأداة القابلة للاشتقاق.

ويرى الباحثان بعد عرض التعريفات أعلاه للأدوات المالية المشتقة بأنها عقود مالية تتعلق بفقرات خارج الميزانية (-Off Balance Sheet Items) وتحدد قيمتها بوحدة أو أكثر من الموجودات أو الأدوات المالية أو المؤشرات الأساسية المرتبطة بها (Underling Assets or Index)، إذ إن الأداة المالية حسب تعريف مجلس معايير المحاسبة المالية الدولية IASB لها في المعيار 32 الفقرة 5 منه: "الأداة المالية هي أي عقد ينتج عنه كلاً من الموجودات المالية والمطلوبات المالية أو حقوق الملكية من وحدة اقتصادية إلى وحدة اقتصادية أخرى". وعليه فإنه يمكن تسميتها بعقود المشتقات تمييزاً لها عن أنواع العقود الأخرى التي لا تتصف بالخصائص الثلاث المذكورة آنفاً والمتفق عليها من المجلسين (IASB و FASB).

أو بعبارة أخرى أنها عقود فرعية تبنى أو تشتق من عقود أساسية لأدوات استثمارية (أوراق مالية، عملات أجنبية، سلع..... الخ) لينشأ عن تلك العقود الفرعية أدوات استثمارية مشتقة وذلك في نطاق ما اصطلح عليه بأدوات الهندسة المالية.

كما يرى الباحثان لابد من الإشارة هنا إلى انه يترتب على كل عقد أو صفقة مالية ربح أو خسارة للأطراف المتعاقدة، وبذلك فإن عقود المشتقات كبقية العقود لا يترتب عليها عائد فقط كما جاء في تعريف (Chance) المذكور أعلاه، إما إذا كان المقصود من (return) بأنها مردود قد يكون سلبياً أو ايجابياً، فيكون عندها المقصود بعقد المشتقات أكثر قبولاً، هذا فضلاً عن إن المشتقات اكتسبت تسميتها، وكما بين كل من (Chance & Shroeder) من كون قيمتها تشتق من الموجود الأساس (Underlying) والذي يقصد به سعر أو معدل أو مؤشر وكما عرضت في الفقرة (1) من تعريف (IASB) المذكورة آنفاً.

إما بالنسبة لأنواع المشتقات فإنها مهما تنوعت وتعددت فإن منشأها واحد يتمثل بالعقود الآجلة وعقود الخيارات حسب ما يؤكد على ذلك (Shroeder) إذ إن العقود الآجلة تمثل التزام احد الأطراف بالشراء والطرف الأخر بالبيع لعنصر محدد وسعر محدد وفي تاريخ مستقبلي محدد، أي أنها تمثل التزامات آجلة كما أطلق عليها (Chance) ويدخل تحت لوائها كل من عقود المستقبلات

والمقايضات حيث إنها تلزم طرفي العقد بالتنفيذ وحسب شروط العقد من حيث السعر المحدد للأساس المتعاقد حوله، وتاريخ استحقاق العقد ويترتب نتيجة لذلك ربح لأحد الأطراف وخسارة مماثلة للطرف الأخر، إلا إن عقود المستقبلات تتميز عن العقود الأجلة في إمكانية عدم تنفيذ العقد عن طريق اتخاذ مركز معاكس أي إبرام عقد جديد يلغي تأثير العقد السابق والذي يساعد على ذلك كون عقود المستقبلات تبرم وتنفذ ضمن سوق منظمة يوفر الوساطة بين البائع والمشتري مقابل دفع مبلغ أولي كهامش إلى بيت التسوية (*Clearing house*)، الذي ينتفع منه السوق في تسديد قيمة العقد لأحد طرفيه في حالة نكول الطرف الثاني وبذلك توفر العقود المستقبلية ميزة ثانية تختلف عن العقود الأجلة التي تنظم في أسواق غير نظامية، أما بالنسبة للمقايضات فهي نوع من العقود الأجلة متمثلة بالتزامات تعاقدية مرتبة من وسيط في سوق منظمة وتتطلب تدفقات نقدية يتم تبادلها بين طرفين وغالباً ما تستعمل عقود المبادلات لمبادلة العملات الأجنبية ومعدلات الفائدة تحوطاً من نتائج غير مفضلة ناتجة عن تقلبات هذين الأساسيين. أما المقصود بعقود الخيارات فهي تمثل اتفاقية تعطي الحق لمالكها (*Holder*) وليس التزاماً ببيع أو شراء عنصر محدد بسعر محدد وتاريخ محدد في المستقبل (*Shroeder, 1998: 491*)، بمعنى إن حامل العقد غير ملزم بالتنفيذ وبخاصة إذا كانت ظروف السوق السعرية خلال فترة العقد غير ملائمة، وبهذا فإن هذا النوع من العقد يولد التزامات محتملة كما يسميها (*Chance*). ويمكن

توضيح عبارة ظروف السوق السعرية الواردة أعلاه بالآتي: (*Chance, 2003: P.2-6*)


يتم إبرام عقود الخيارات ما بين طرفين أحدهما الراغب بالبيع أو الشراء لأساس معين (قد يكون أسهماً، مؤشرات أسهم، معدل الفائدة، عملات أجنبية، نفط، معادن أو سلع زراعية) ويسمى (*Holder or Buyer*) والطرف الأخر الذي يمثل السوق النظامية⁽⁴⁾ ويُعرف (*Writer*)، ويترتب على ذلك نوعين من عقود الخيارات هي خيار الشراء (*Call Option*) إذا كان راغباً بشراء الموجود وخيار البيع (*Put Option*) إذا كان راغباً ببيع الموجود وفي الحالتين يتحمل طرف (*Holder*) بدفع مبلغ أولي غير قابل للرد يعرف بالعلو، وتمثل العلو حماية لطرف المحرر من خسائر كبيرة ممكن إن يتحملها إذا رغب الطرف المشتري ولم ينفذ العقد، لأنه عقد غير ملزم (كما ذكر) في حين محرر العقد عليه أن يمتثل للعقد وينفذه. إما بالنسبة لمضامين العقد فتتمثل بسعر محدد لبيع أو شراء أساس معين يعرف ذلك السعر بسعر التنفيذ (*Exercise Price*) ويكون ذلك العقد صالح لفترة محددة من الزمن بنهايتها يسقط حق (*Holder*) بالتنفيذ، وفي أي نقطة من الزمن (ضمن الفترة المحددة بالعقد) يتوافر للأساس المتعاقد عليه سعرين هما سعر التنفيذ والثاني السعر الحالي أو القيمة الجارية لذلك الأساس في تاريخ التنفيذ ونتيجة المقارنة ما بين السعرين يتخذ المشتري قرار التنفيذ من عدمه، وبالتأكيد ينفذ إذا كانت النتيجة مكسباً أو ما يعرف (*In The Money*) ولا ينفذ إذا كانت خسارة أو ما تعرف (*Out of The Money*). والمخطط الآتي يوضح العلاقة بين السعرين عند تنفيذ العقد أو عدمه:-

نوع الخيار	سعر التنفيذ يساوي السعر الجاري	سعر التنفيذ اكبر من السعر الجاري	سعر التنفيذ اصغر من السعر الجاري
Call (شراء)	لا ربح ولا خسارة	خسارة	ربح
Put (بيع)	لا ربح ولا خسارة	ربح	خسارة

المصدر: (*Fischer & et al, 2002: 7*)

وفي حالة عدم التنفيذ فإن الحد الأقصى للمكاسب التي يحققها المحرر (البائع) هي العلو وبدورها تمثل الحد الأقصى للخسارة التي يحققها المشتري (*Fischer & et al, 2002:6-71*).

شكل رقم (4)
موقف كل من محرر ومشتري حق الاختيار



المصدر: (الحنائي، 2007: 274) وبتصرف

من الشكل أنفاً يتضح إن خيار الشراء يحقق حماية للمستثمر من تقلبات الأسعار لأن خسائره دائماً تتحدد بمقدار العلاوة أما أرباحه فلا حدود لها (بالنسبة للمشتري) فهي ترتفع مع ارتفاع قيمة الأصل وقت التنفيذ، ويضيف الهندي إلى أن التنوع في عقود المشتقات إنما يعود إلى طبيعتها (*Structure*) ومخاطرها (*Risks*) وأجلها (*Maturities*)، كما تتنوع هذه الأدوات المشتقة تبعاً لتعقيدها (*Complexity*) إذ إن هذه الأدوات مرتبطة بعلاقة طردية مع درجة تعقيد طبيعتها من ناحية كونها أساسية ووسيلة أو هجينة (الهندي، 1996: 15).

الخصائص المشتركة للأدوات المالية المشتقة

تُعد الأدوات المالية المشتقة عاملاً مركزياً في نجاح الكثير من الأسواق المالية الموازية خلال الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي، على الرغم من تعدد أنواعها وتعقد الخصائص الذاتية المميزة لها عن غيرها من الأدوات الاستثمارية الأخرى، إلا إنها تمتلك خصائص أو سمات مشتركة وهي كالآتي:-

1. إنها عقود تؤدي إلى نشوء أصل مالي لمنشأة ما والتزام مالي أو أداة حق ملكية لمنشأة أخرى، فهي عقود إلزامية أو غير إلزامية، وهي أما مرتبطة بالتدفقات النقدية الإلزامية في تاريخ مستقبلي (إلزامية) مثل العقود الآجلة (عقود الصرف الأجنبي) و العقود المستقبلية (عقد مستقبلي لشراء سلعة مثل النفط) والمبادلات، أو تملك خصائص الاختيار حيث يكون لأحد الأطراف الحق وليس الإلزام في المطلب بأن يقوم طرف آخر بتسليمه البند الضمني (غير إلزامي).
2. بالنظر لإثبات الأدوات المالية المشتقة في أغلب الأحيان خارج الميزانية العمومية، ولا تظهر ضمن فقراتها الأساسية مما يجعلها غير ملزمة بإعادة هيكلية الميزانية عند إبرام العقد، فإنها تتعرض إلى عدم الإفصاح (Eales, 2003:73).
3. تتميز أنشطة الأدوات المالية المشتقة بالتعقيد من ناحية الصياغة والقليل من ذوي العلاقة يفهم طبيعة هذه الأنشطة المعقدة بشكل كامل، إذ يستلزم الإلمام بهدف التعاقد وظروف السوق، وقد تؤدي هذه الخصائص الذاتية للمشتقات المالية وأنشطتها إلى مخاطر عمل متزايدة في بعض المنشآت، وبالتالي زيادة مخاطر التدقيق وخلق تحديات جديدة أمام مراقب الحسابات (الاتحاد الدولي للمحاسبين، 2007: 795).
4. وتُعد المشتقات أدوات خارج الميزانية لأنها وإن كانت تنشئ التزاماً متبادلاً مشروطاً، إلا إنها تسبب تدفق نقدي مبدئي أو إنها تتطلب تدفق نقدي ضئيل يتمثل بالهامش المبدئي وهذا ما دعى أن يطلق عليها بالاستثمارات الصفيرية (مطر، 2006: 296). إن المكاسب والخسائر التي تتولد عن التعامل مع الأدوات المالية المشتقة تخص المتعاملين بها، فبينما يخسر طرف معين يجني الطرف الآخر الخسارة على إنها مكسباً له، لذا توصف الأدوات المالية المشتقة على إنها مبادلات صفيرية أو أنها اللعبة ذات المجموع الصفيري (*Zero-Sum-Game*)، كون الطرفين يتعاقدان على مستقبل غير معلوم، مما يجعل أي تغيير في الأسعار المتفق عليها مستقبلاً، خسارة لأحد الطرفين ومكسباً للآخر، أي مقابل كل رابح هناك خاسر أيضاً (الجعرات، 2008: 264).

5. تتسم أدوات الهندسة المالية بالمرونة في تحويل التدفقات النقدية بين الأسواق المالية المختلفة من الشركات والمصارف والمؤسسات المالية بغض النظر عن تصنيفها أو مركزها الائتماني (Haubrich, 2001:1)، وأضاف (Bell) إن هناك سمة مميزة ومشاركة للمشتقات المالية هي المرونة في التعامل لأن معظم هذه الأدوات تقع تحت مظلة وسائل إدارة المخاطر (Bell, 1995: 3)، لذا ينبغي تطويرها وتقديم منتجات جديدة لإدارة المخاطر للتمكن من تسويق هذه الأدوات بشكل دائم (اتحاد المصارف العربية، 2001: 163).
6. التدفقات النقدية إلى الخارج أو الداخل عند الابتداء ضئيلة أو معدومة ولا يوجد مبلغ ثابت يتم دفعه أو استلامه، إذ تعد المشتقات من الصفقات المالية الأقل كلفة والتي تعد السبب الأول في وجودها والتعامل بها إذ أن تكاليف مشتقات مؤشر الأسهم تقريباً تكاليفها أقل من 95% من مؤشر الأسهم بذاته، وهذا واضح في عقود المستقبلات والأجلة (Chance, 2003: 388).
7. عند استعمال أدوات ماليتين مشتقتين أو أكثر في صورة مدمجة يؤدي بها إلى زيادة المخاطرة، وصعوبة تقدير قيمة الأدوات المالية المشتقة المعقدة للطبيعة المتقلبة لأسواق بعض المشتقات. وعلى الرغم من الخصائص والصفات المشتركة للأدوات المالية المشتقة إلا هنالك اختلافات جوهرية كثيرة بين تلك الأدوات المالية، يمكن توضيحها بالجدول الآتي:-

جدول رقم (2)
مقارنة بين العقود الأجلة والمستقبلات والمبادلات والخيارات

ت	الخصائص	العقود الأجلة	المستقبلات	المبادلات	عقود الخيارات
1	طبيعة العقد	غير نمطي (تتفرق للنمطية) ⁽⁵⁾ وملزمة للطرفين	نمطي وملزم للطرفين	غير نمطي وملزم للطرفين	نمطي وملزم لمصدر الخيار/البائع فقط
2	مدة العقد	عقود قصيرة الأجل تنحصر بين 1-2 سنة	عقود قصيرة الأجل تنحصر بين 1-2 سنة	عقود قصيرة وطويلة الأجل 1-20 سنة	عقود قصيرة الأجل أقل من سنة عادة
3	طبيعة الأسواق	غير نظامية	نظامية في البورصة	غير نظامية	نظامية في البورصة
4	المخاطر	كبيرة لعدم وجود دور للمقاصة	محدودة أو معدومة لوجود دور للمقاصة	كبيرة لعدم وجود دور للمقاصة	يتمتع بتركيبة توافقية واسعة من (العائد/المخاطرة)
5	الإلزام	ملزم للطرفين	ملزم للطرفين	ملزم للطرفين	ملزم لمصدره فقط
6	الأسواق الثانوية	تكون غير فعالة ولا يمكن إلغاؤها إلا بموافقة طرفي العقد	فعالة ويمكن إلغاؤها بدون موافقة الطرف المقابل	تكون غير فعالة ولا يمكن إلغاؤها إلا بموافقة طرفي العقد	تكون مرنة نظامية وغير نظامية
7	تسوية العقد Settlement	تتم التسوية في نهاية العقد في تاريخ التسليم أو الاستحقاق فقط.	تتم التسوية يومياً في بيوت التسوية (المقاصة)	لا وجود للتسوية اليومية، بل تتم عند تنفيذ عملية المبادلة	حسب نوع الخيار (الأوربي محدد- الأمريكي خلال العقد)
8	متطلبات العقد	دفع علاوة محدودة، ولا وجود للهامش	إيداع هامش مبدئي لدى السمسار	لا وجود للهامش، تدفع علاوة أحياناً	لا وجود للهامش، دفع علاوة محددة
9	طبيعة التعامل	مباشر بين طرفي العقد	مباشر/غير مباشر	مباشر/غير مباشر	مباشر بين طرفي العقد
10	كلفة المعاملات	كبيرة لتداولها في أسواق غير منتظمة	قليلة لتداولها في أسواق منتظمة	كبيرة لتداولها في أسواق غير منتظمة	قليلة لتداولها في أسواق منتظمة

المصدر: مقتبس ويتصرف الباحثان عن

(Brigham & Michael, 2002: 346) (Gangadhar, 2006: 449) (Santomero, 2002: 385):

المبحث الثالث

آلية تدقيق الأدوات المالية المشتقة

على مراقب الحسابات أن يأخذ بنظر الاعتبار سلوك الإدارة اتجاه أنشطة الأدوات المالية المشتقة ومدى الوعي بها كجزء من فهم طبيعة بيئة الرقابة، إذ ازداد تطور نشاط تلك الأدوات المالية المشتقة بشكل واسع وازداد معها استعمال المتعاملين بها لأنظمة المعلومات الحاسوبية المتقدمة، لذا ينبغي على مراقب الحسابات أن يواكب ذلك التطور لضمان تلقائية ومتابعة المعاملات التي تم إجراءها من المتعاملين النهائيين، إذ يتضمن التدقيق قيام مراقب الحسابات بالحصول على أدلة تدقيق ثبوتية للمبالغ و الإفصاحات

في القوائم المالية من خلال مجموعة من الإجراءات المختارة تعتمد هذه الإجراءات على تقدير مراقب الحسابات بما في ذلك تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في البيانات المالية.

3-1 المقومات الأساسية لآلية التدقيق

يُعد وضع آلية لتدقيق الأدوات المالية المشتقة جزءاً أساسياً من عمل مراقب الحسابات بشكل عام فهي عبارة عن مجموعة واسعة من الإجراءات التدقيقية المتخذة لعينة الاختبار التي سوف تخضع لعملية التدقيق والعناصر المختارة محل التدقيق، بالإضافة إلى الوقت الذي سيتم فيه القيام باختبارات التدقيق، وفي مجال التدقيق من المناسب أن يكون هناك برنامج تدقيق لكل رصيد حساب في القوائم المالية، فعلى سبيل المثال هناك برنامج تدقيق للتقديرات أو للمدينين أو للمشتقات المالية وهكذا.... ومما تجدر الإشارة إليه إن برنامج التدقيق يُمثل الخطة التنظيمية التي سوف يتبعها مراقب الحسابات عند تدقيقه للبيانات المالية، إذ إنه يبين الخطوات والقواعد الأساسية الضرورية واللازمة للقيام بالاختبارات المطلوبة، كما يُبين الأهداف التي يسعى مراقب الحسابات إلى تحقيقها، والإجراءات التحليلية والتنفيذية الواجب إتباعها لتحقيق هذه الأهداف، ولغرض تدقيق الأدوات المالية بصورة عامة والمشتقات المالية بصورة خاصة لا بد من توافر مقومات أساسية لآلية التدقيق والتي تبدأ بشكل مباشر من:-

أولاً: هدف ونطاق التدقيق

إن الهدف الأساسي من تدقيق البيانات المالية هو إعطاء فرصة لمراقب الحسابات من التعبير عن رأي فني محايد حول هذه البيانات فيما إذا تم إعدادها وعرضها بصورةٍ عادلة من كافة النواحي المادية بالتوافق مع إطار إبلاغ مالي محدد، أو وفقاً للأسس المعتمدة سواءً كانت معايير إعداد التقارير المالية والتدقيق الدولية أم المعايير والقوانين والتشريعات المحلية المعمول بها في بلد التدقيق، والتي تشمل التصميم والتطبيق والاحتفاظ بنظام رقابة داخلية لغرض إعداد وعرض البيانات المالية بصورة صحيحة خالية من أية أخطاء جوهرية، سواءً كانت ناشئة عن احتيال أم عن خطأ عرضي أم فني بعد بذل العناية المهنية الكافية من مراقب الحسابات عند تدقيقها، لذا فإن الهدف الرئيسي من إجراء تدقيق البيانات المالية عموماً والأدوات المالية المشتقة خصوصاً للمصرف ينحصر مبدئياً في مدى توافقها مع معايير التدقيق الموضوعية ومن ثم مقدرة مراقب الحسابات من إعطاء رأي فني محايد للحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت هذه البيانات المالية والتي تم إعدادها من إدارة المصرف تتوافق مع إطار الإبلاغ المالي المحدد وخالية من الأخطاء المادية أو الجوهرية.

ثانياً: المتطلبات القانونية

ينبغي على مراقب الحسابات أن يؤمن بأهمية وظيفته في تزويد أصحاب المصالح بالمعلومات المطلوبة وما يترتب على ذلك من مسؤوليات قانونية في حالة عدم أدائه لهذه الوظيفة بشكل ملائم، كما ينبغي على مراقب الحسابات أن يكون مدركاً لأية متطلبات قانونية وتشريعية والنظم الأساسية وتعديلاتها أو التعليمات القابلة للتطبيق في المصرف وتشمل:-

1. عقد أو قانون التأسيس للمؤسسة المالية أو المصرفية وتعديلات القانون المستحدثة إن وجدت.
2. النظام الأساسي للمصرف، والقوانين والأنظمة والتعليمات الأخرى المتعلقة بأهداف وإدارة المصرف.
3. ملخص بالنقاط المهمة مستقاة من عقد التأسيس والنظام الأساسي.
4. بيانات سلطات الرقابة على الأنشطة المصرفية والسلطات التنظيمية الأخرى، مثل قانون البنك المركزي وقرارات مجلس الإدارة وقرارات المحافظ.
5. قرارات مجلس الإدارة الصادرة والتي لها تأثير في الأمد الطويل على فعاليات ونشاطات المصرف، مثل فحص محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة.
6. بيانات الهيئات المهنية الأخرى ذات العلاقة، على سبيل المثال مجلس المعايير المحاسبية الدولية، ومقررات لجنة بازل الدولية لمراقبة الأنشطة المصرفية، وممارسة الصناعة المصرفية للبلاد محل التدقيق.

أن إيمان مراقب الحسابات بأهمية وظيفته في تزويد الطرف الثالث بالمعلومات الضرورية ألزمه أن يبدي العناية المهنية اللازمة والتقيد بمتطلبات قواعد السلوك المهني لحماية نفسه من المساءلة من قبل الغير، إذ أن الاتجاه الحديث أو المعاصر يميل نحو مقاضاة مراقب الحسابات الذي أبدى رأيه الإيجابي عن القوائم المالية في الشركات التي أعلنت إفلاسها، وبعد إطلاع مراقب الحسابات على المتطلبات القانونية في البنك يُعطي أو يزود الجهة ذات العلاقة (مجلس الإدارة أو المساهمين....) بتقرير يتضمن هذه المتطلبات يذكر فيه إن البنك يحتفظ ببيانات وسجلات محاسبية منظمة بصورة أصولية، وهي متفقة مع البيانات المالية الموحدة المرفقة ومع البيانات المالية الواردة في تقرير مجلس الإدارة.

3-2 مراحل عملية التدقيق

ينبغي على مراقب الحسابات أن يحصل على أدلة ثبوتية كافية لدعم مزاعم الإدارة في القوائم المالية وتتمثل هذه المزاعم في كل من الموجودات والالتزامات والحقوق، وطبيعة عرضها والإفصاح عنها، ويتم ذلك من خلال جمع الميزج الملائم لعدد من الأدلة الثبوتية التي تحقق كل أهداف التدقيق المرتبطة بالعمليات المالية والأدوات المالية المشتقة موضوع البحث، وتتكون آلية التدقيق من الخطوات التي تتبع في أعمال التدقيق من تقييم السياسات المحاسبية المتبعة، ومعقولية التقديرات المحاسبية المُعدة من الإدارة وكذلك تقييم العرض الإجمالي للبيانات المالية والوقت المقدر لانتهاء من كل خطوة، وبيان الوقت الفعلي الذي أُستنفد في إتمامها وتوقيع مراقب الحسابات الذي قام بتنفيذها، إن عملية التدقيق تشتمل على أنشطة رئيسية وإن إتمام عملية تدقيق البيانات المالية بأفضل صورة ممكنة يتطلب من مراقب الحسابات تطبيق إجراءات تنفيذية من خلال مراحل عملية التدقيق الرئيسية الآتية:-

2-3-1 مرحلة التخطيط والتصميم لعملية التدقيق

ألزم المعيار الأول (300) من معايير التدقيق الدولية المتعارف عليها أن يتم التخطيط بشكل مُلائم يتناسب مع متطلبات التدقيق، إذ ينبغي على مراقب الحسابات القيام بتخطيط وتنفيذ أعمال التدقيق للحصول على تأكيدات معقولة بأن البيانات المالية المجمعة خالية من أي أخطاء مادية أو جوهرية وانجاز التدقيق بطريقة فعالة، وعليه أن يُعنى بمستوى التخطيط لعملية التدقيق ووضع وتحديد الإستراتيجية الشاملة لسلوك ونطاق الفحص المتوقع أداءه، وهناك ثلاثة أسباب رئيسة تُحدد الاهتمام بمرحلة التخطيط في عملية التدقيق من مراقب الحسابات هي:-

1. تنظيم أعمال التدقيق والرقابة والحصول على أدلة موضوعية كافية لتحقيق أهداف التدقيق، إذ يُعد ذلك أمراً حيوياً، تُجنب مراقب الحسابات التعرض للمسؤولية القانونية والحفاظ على سمعته في المجتمع.
 2. تخفيض وقت التدقيق أي مدى تخفيض تكلفة جمع الأدلة الثبوتية بما ينسجم مع مفهوم الأهمية النسبية.
 3. تقليل المفاجآت المحتملة التي يمكن أن تظهر فيما لو لم يتم التخطيط لعملية التدقيق بشكل كافٍ، وتجنب سوء الفهم وتوفير علاقة جيدة مع العميل لمقابلة المسؤولية المهنية للمدقق.
- وتشمل خطة التدقيق للأدوات المالية مجموعة أنشطة رئيسة ينبغي مراعاتها من مراقب الحسابات للوصول إلى وضع خطة عامة للتدقيق يمكن من خلالها الانتقال إلى المرحلة الأخرى، وهي كالآتي:-

شكل رقم (9)

أنشطة التخطيط الرئيسية

التمهيد للتخطيط
الحصول على البيانات، مثلاً عن الأدوات
الحصول على معلومات عن الالتزامات القانونية
فحص نظام الرقابة الداخلية
وضع حدود الأهمية النسبية و المخاطر
أداء الإجراءات التحليلية الأولية
وضع الخطة العامة للتدقيق

المصدر: (أرينز ولوبك، 2005: 287) ويتصرف الباحثان

ومن بين الأشياء العديدة الأخرى التي ينبغي مراعاتها والحصول عليها من مراقب الحسابات ومساعدته لأغراض القيام بالتخطيط لعملية التدقيق ما يأتي:-

1. الحصول على معلومات كافية حول أعمال المصرف ونظام المعلومات المتعلق بالمشتقات المالية وهيكل الرقابة المصرفية، والقرارات والأنظمة المحاسبية ونظام الرقابة الداخلية، و وظيفة إدارة المخاطر ومهام التدقيق الداخلي ومسؤولياته، بما يُؤمن تحديد طبيعة وتوقيت ومدى إجراءات التدقيق.
2. الأخذ بعين الاعتبار التقييمات المتوقعة للمخاطر الملازمة ومخاطر الرقابة، كونها المخاطر التي تحدثها البيانات جوهرياً (المخاطر الكامنة) والمخاطر التي لا تمنعها أو تكشفها أنظمة الرقابة الداخلية للمصرف وتصحيح مثل تلك البيانات غير الصحيحة على أساس زمني لتلافي مخاطر الرقابة.
3. تحديد طبيعة وتوقيت ونطاق إجراءات التدقيق بخصوص المعاملات المتعلقة بالمشتقات المالية وتحديد أنواع عقود المشتقات المختلفة وأهدافها.
4. البيئة الاقتصادية والتنظيمية السائدة للبلدان الرئيسية التي تعمل فيها فروع المصرف وإدارة عملياته، وظروف السوق القائمة في كل من القطاعات الرئيسية التي يدير فيها المصرف عملياته والتحقق من الأسواق (منتظمة أو غير منتظمة) وبيوت التسوية إن وجدت.
5. التحقق من الأهداف الرئيسية والمحددة لاستعمال الأدوات المالية المشتقة، هل هي للمضاربة، المتاجرة أو الحماية أو التحوط؟
6. فحص النواحي القانونية لعقود المشتقات المالية والتأكد من شرعية عقد المشتقة القانوني والشكلي وضرورة وجود نسخة من ذلك العقد لدى المصرف لتوثيق العملية المالية.

ولغرض التحقق من ذلك يتضمن الفكر المحاسبي العديد من الأدوات المساعدة التي من الممكن أن يستعين بها مراقب الحسابات عند تخطيطه لعملية التدقيق، ولعل أهم هذه الأدوات هي: برنامج التدقيق، ويتحدد هذا البرنامج في ضوء خبرة ومهنية مراقب

الحسابات والنتائج المرجوة من التدقيق مع الأخذ في الحسبان أن مراقب الحسابات لديه من الصلاحيات في أن يستعين بالأساليب الآتية:-

-الأساليب الإحصائية: يُمكن تطبيق العديد من الأساليب الإحصائية التي تساعد في تفسير البيانات المالية من خلال الإجراءات التحليلية.

-النسب المحاسبية: يمكن للمدقق أن يجد علاقة مناسبة مثل نسبة إجمالي الهامش المبدئي المدفوع وبين مبلغ العقود من الأدوات المالية المشتقة.

-المؤشرات المالية ومؤشرات تقييم الأداء والكفاءة الاقتصادية.

-أساليب البرمجة واستعمال الحاسوب من خلال تشغيل برامج التدقيق لأداء الإجراءات التحليلية مما يؤدي إلى توفير الوقت وتخفيض الكلفة خصوصاً إذا كان هناك نظام مصمم لمعالجة المعلومات المتعلقة بالمشتقات الكرتونياً، ويمكن عرض المعلومات التحليلية في أنماط مختلفة مثل الرسوم البيانية والخرائط واستعمال الطرق الرياضية في الإدارة كالبرمجة الخطية والتحليل الشبكي لمساعدة تفسير البيانات.

ومما لا شك فيه أن تفكير مراقب الحسابات في الاعتماد على هذه الأساليب يساعده على تنفيذ آلية عملية التدقيق من حيث زيادة المفردات أو اختصارها في المؤسسة المالية محل التدقيق، واختصار أو زيادة زمن التنفيذ، وكذلك مدى تفهم أعمال العميل والمجال الذي يعمل فيه، ومن هنا ينبغي أن تكون الخطة مرنة حتى تتلاءم مع الأحداث والمستجدات التي تطرأ في أثناء عملية التدقيق الفعلي.

4-2-2-2-2-2 مرحلة الفحص والاختبارات الأساسية للعمليات المالية

يشتمل التدقيق على الفحص الفعلي (Physical Examination) للحصول على أدلة الإثبات الكافية والمؤيدة للمبالغ و الإفصاحات حول البيانات المالية، تبين فيما إذا كانت معاملات الأدوات المالية قد تم قياسها وتسجيلها وأل فصاح عنها بشكل مناسب، ويشتمل الفحص أيضاً على مدى تطبيق المصرف لمعايير المحاسبة والتدقيق المتبعة والتقدير الهامة التي تجريها الإدارة وكذلك تقييم العرض الإجمالي للبيانات المالية، إذ أن الهدف الأساسي من التدقيق هو القيام بفحص سليم، لذا يتضمن اختبارات التحقق الذي يقوم به مراقب الحسابات هو القيام بإجراءات أصولية للحصول على بيانات تدقيق وأدلة ثبوتية معتمدة لأرقام المبالغ و الإفصاحات في القوائم المالية، لتوفر أساساً لرأي مراقب الحسابات حول مضمون عملية التدقيق، تستند هذه الإجراءات المختارة إلى تقدير مراقب الحسابات وفهم طبيعة الأعمال المصرفية ونظام الرقابة الداخلية والأخذ بالأهمية النسبية للبند واحتمال وجود أخطاء جوهرية في البنود ذات العلاقة، فضلاً عن تقييم المخاطر المحتملة في الأدوات المالية، سواء كانت ناشئة عن احتيال أو عن أي خطأ آخر، وعند القيام بتقييم تلك المخاطر، يأخذ مراقب الحسابات إجراءات الرقابة الداخلية للمصرف والمتعلقة بالأعداد والعرض العادل والشامل للبيانات المالية، وذلك لغرض تصميم اختبارات التحقق وإجراءات التدقيق المناسبة الآتية:-

1. إن محاولة مراقب الحسابات القيام برقابة تفصيلية عملية باهظة ومكلفة في ظل بيئة أعمال كثيفة، ولوجود نظام رقابة داخلية أصبح من غير الضروري إجراء رقابة تفصيلية شاملة إلا في حالات نادرة واقتصر التدقيق على أسلوب العينة الإحصائية، إلا أنه ألزم مراقب الحسابات القيام بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية لغرض تكوين رأي موضوعي عن مدى كفاءته وإمكانية الاعتماد عليه بقصد تحديد نوع وحجم العينة الإحصائية المختارة والإجراءات التي ينبغي أداؤها لكي يتمكن من تقييمه لمستوى أداء المصرف وإبداء رأيه بالبيانات المالية، إذ يعتمد حجم الاختبارات التفصيلية التي يضعها مراقب الحسابات على قوة نظام الرقابة الداخلية، فإن كان المصرف يطبق أساليب وإجراءات ومقومات الرقابة الداخلية بشكل فعال، فإن حجم الاختبارات التفصيلية التي سوف يضعها المدقق أقل ما يمكن، وبالعكس عندما يكون نظام الرقابة الداخلية ضعيفاً فإن حجم الاختبارات التفصيلية سوف تكون كبيرة إلى حد ما، لذا فعند تصميم اختبارات التحقق على المدقق أن يأخذ بما يأتي:-

أ. الحصول على معلومات دقيقة للنظام المحاسبي والدورة المستندية لكل عملية من العمليات المحاسبية للمصرف، حيث تتم دراسة كفاية نظم الضبط الداخلي والحصول على قائمة بالسجلات المحاسبية والمستندات المؤيدة وأسماء المسؤولين عن إنشائها وأسلوب تدقيقها.

ب. جرد أو طلب كشف بكافة الأوراق المالية المتواجدة في المصرف في 31 / 12 بخصوص عقود المشتقات على اختلاف أنواعها، وملاحظة تاريخ عقد الصفقات وتاريخ الاستلام أو التسليم الفعلي للأداة المالية الأصلية.

ح. طلب ميزان مراجعة فرعي بمفردات الحسابات المختصة ومطابقته مع محضر الجرد ومفردات الأستاذ الفرعي، وجمع الكشف ومطابقة المجموع مع أرصدة الأستاذ العام.

د. إجراء مطابقات دورية بين الكشوفات والشهادات الواردة من الغير والتحقق من صحة عائديه الاستثمارات المالية للمصرف وذلك بفحص شهادات الأسهم وأية مستندات أخرى تؤيد صحة ملكية عقود المشتقات المالية.

هـ. التأكد من التزام الموظفين بالخطط التنظيمية والإدارية المعتمدة من الإدارة بشأن الأدوات المالية المشتقة كوجود ضوابط محكمة عن كيفية التعامل بها وإدارة مخاطرها.

2. مدى ملاءمة الإجراءات المحاسبية والالتزام بالمعايير الدولية، أن أحد أهداف التدقيق الرئيسية والذي كثيراً ما يتم تناوله من خلال إجراءات التحقق هو تحديد مدى ملائمة محاسبة المصرف للأدوات المالية المشتقة، والتأكد من قيام الإدارة بإجراء تقييم منظم لأنشطة المشتقات للتأكد من نسبة تنفيذ وفعالية الضوابط المحاسبية، والتأكد من وجود فصل بين أنشطة التحوط والأنشطة الأخرى كالمضاربة أو المراجعة، وهل تم إثبات المشتقات المالية (مثل عقود العملات الأجنبية الآجلة، عقود الفائدة المستقبلية، عقود المقايضة، حقوق خيارات أسعار العملات الأجنبية) خارج الميزانية أم في صلب القوائم المالية؟ والتأكد من مزاعم الإدارة إن

الأصول، الالتزامات، حقوق الملكية المتعلقة بالأدوات المالية المشتقة قد تم الاعتراف بها وعرضها في صلب القوائم المالية، ولضمان كفاية الإفصاح فقد أفصح عنها بشكل ملائم في تاريخ إعداد الميزانية، وكما موضح في الميزانية العمومية للبنك العربي الأردني في نهاية السنة المالية لعام 2008، وكما يأتي:-

جدول رقم (6)
الميزانية العمومية للبنك العربي الأردني كما في 2008/12/31

التفاصيل	2008 بالآلاف الدنانير	2007 بالآلاف الدنانير
الموجودات		
نقد وأرصدة لدى بنوك مركزية	3026127	2894720
أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	3263567	3507125
إيداعات لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	369429	400043
موجودات مالية للمتاجرة	71779	419648
موجودات مالية محددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل	108940	112929
مشتقات مالية – قيمة عادلة موجبة	48558	24026
تسهيلات ائتمانية مباشرة	10839672	9875128
موجودات مالية متوفرة للبيع	2384205	1612595
موجودات مالية محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق	939893	1081057
استثمارات في شركات حليفة	1241646	870422
موجودات ثابتة	184221	181748
موجودات أخرى	253940	229585
موجودات ضريبية مؤجلة	19025	11005
مجموع الموجودات	22751002	21220031
المطلوبات وحقوق المساهمين		
ودائع بنوك ومؤسسات مصرفية	3211174	3130172
ودائع عملاء	13252243	12247957
تأمينات نقدية	1786917	1410081
مشتقات مالية – قيمة عادلة سالبة	59045	30922
أموال مقترضة	379610	354610
مخصصات متنوعة	67200	85572
مخصص ضريبة الدخل	102916	94088
مطلوبات أخرى	303385	300075
مطلوبات ضريبية مؤجلة	8558	18560
مجموع المطلوبات	19171048	17672037
رأس المال المدفوع	534000	356000
علاوة إصدار	859951	1036754
أسهم خزينة ⁽⁶⁾	(2373)	(300)
احتياطي قانوني	253000	208000
احتياطي اختياري	550000	460000
احتياطي عام	1066674	900000
احتياطي مخاطر مصرفية عامة	175347	249980
فروقات ترجمة عملات أجنبية	104681	148481
التغيير المتراكم في القيمة العادلة	(113466)	62672
أرباح مدورة	18640	19607
أرباح مقترح توزيعها	133500	106800
مجموع حقوق المساهمين	3579954	3547994
مجموع المطلوبات وحقوق المساهمين	22751002	21220031

المصدر: (البنك العربي، التقرير السنوي لعام 2008)

- ولدى تدقيق أنشطة الأدوات المالية المشتقة في الميزانية العمومية للبنك أعلاه على مراقبي الحسابات ملاحظة والتأكد مما يأتي:-
- أ. ملاحظة الأرصدة المثبتة لعقود المشتقات قد تم عرضها بشكل ينسجم مع معايير المحاسبة الدولية، و التأكد من عدم وجود مشتقات مالية غير مسجلة في تاريخ إعداد الميزانية العمومية، وإن الأدوات المالية المشتقة المسجلة في القوائم المالية قد تم تقييمها وعرضها بشكل مناسب، وعلى الرغم من إن كثير من المصارف العربية تتبع أسلوب عرض بنود الأدوات المالية المشتقة خارج الميزانية، وهو المعمول به في أغلب الأحيان خلافاً لما نص عليه معيار المحاسبة الدولي رقم (39).
- ب. كما ينبغي التأكد من أرقام المقارنة لنفس الفترة من السنة ليتم مراقبة ما تم تحقيقه منها فعلاً بما هو مخطط، ومقارنة البيانات المالية مع المعلومات المقابلة لها في السنة السابقة (تحليل الاتجاه) وإنها جاءت متسقة مع السنين السابقة.
- ج. التأكد من قياس الأدوات المالية المشتقة بالتكلفة عند شرائها وإعادة تقييمها بالقيمة العادلة الصحيحة في تاريخ إعداد الميزانية العمومية، والحصول على أدلة تدقيق مناسبة وكافية تؤكد انسجام قياسات افصاحات القيمة العادلة مع إطار الإبلاغ المالي المستعمل، وإذا ما تم عرضها ضمن الموجودات فهذا يدل على إن القيمة العادلة موجبة، أما إذا ما تم عرضها ضمن المطلوبات فهذا يدل على إن القيمة العادلة سالبة في تاريخ إعداد القوائم المالية.
- د. التأكد من اتفاقيات البيع والشراء، حيث يتبع البنك العربي سياسة إثبات الموجودات المباعة مع الالتزام بإعادة شرائها في تاريخ مستقبلي محدد في قائمة المركز المالي ويتم قياسها وفقاً للسياسات المحاسبية المتبعة بشأن السندات المقنتاة لأغراض المتاجرة، ويتم إظهار الالتزام إتجاه الطرف الآخر لقاء المبالغ المستلمة منه بموجب هذه الاتفاقيات في أرصدة ودائع المصارف والمؤسسات المالية.
- هـ. ولغرض إبداء رأي حول فعالية نظام الرقابة الداخلية لدى المصرف، ينبغي أن يتضمن الفحص تحديد نقاط القوة والضعف ومعرفة الضوابط الرقابية التي طبقت بشأن الأدوات المالية المشتقة، وكذلك تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة واعتبارات الأهمية النسبية ومعقولية التقديرات المحاسبية المعدة من الإدارة في الميزانية العامة للمصرف.
3. اختبارات تفاصيل المعاملات والأرصدة أي التحليل التفصيلي لبنود قائمة المركز المالي وقائمة الدخل لمعرفة التغيرات المادية في الأدوات المالية التي تطرأ من سنة لأخرى، إن تحليل الحسابات الإجمالية والوقوف على البنود الفرعية لأرصدة الحسابات من مراقب الحسابات من شأنه إن يعطي تأكيداً وثقة عالية لدى قارئ القوائم المالية، لذا ينبغي الوصول إلى أرصدة الحسابات الإجمالية المتعلقة بالأدوات المالية من خلال تفاصيل أرصدة الموجودات المالية مثل:-
- أ- **موجودات مالية للمتاجرة:** إن تفاصيل هذا البند في الميزانية العمومية للبنك هي كما في الجدول رقم (7).

جدول رقم (7)

كشف الموجودات المالية لأغراض المتاجرة في 31/كانون الأول

التفاصيل	2008 بالآلاف الدينار	2007 بالآلاف الدينار
أذونات وسندات الخزينة	64654	394955
سندات حكومية	-	11286
سندات أخرى	3298	7607
أسهم شركات	3827	5800
المجموع	71779	419648

المصدر: (البنك العربي، التقرير السنوي لعام 2008 وبتصرف من الباحث) (7)

من أهم الإجراءات التدقيقية التي ينبغي مراعاتها ضمن هذه الموجودات من مراقبي الحسابات لأرصدة الحسابات أعلاه هي:-

- 1) التأكد من شروط ومبلغ المعاملة مع الطرف الآخر صاحب العلاقة.
 - 2) فحص دليل الإثبات للموجود في حوزة الطرف ذات العلاقة وأن تكون معززة بالمستندات الأصلية.
 - 3) طلب ما يُؤيد من المعلومات الواردة في الجدول أعلاه من جهات ذات علاقة بالمعاملات المالية، كالمصارف الأخرى والوكلاء والشركات والأشخاص قدر تعلق الأمر بهم.
 - 4) التأكد من كافة المبالغ المدفوعة أو المستلمة التي تخص عقود المشتقات إنها صحيحة وقد تمت في ضوء الصلاحيات.
- ب. موجودات مالية محددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل: إن تفاصيل هذا البند في الميزانية العمومية للبنك لعامي 2007 و 2008 هي كما في الجدول رقم (8).

جدول رقم (8)

كشف الموجودات المالية المحددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل في 31 كانون الأول

التفاصيل	2008 بالآلاف الدينار	2007 بالآلاف الدينار
سندات حكومية	25682	25318
سندات أخرى	83258	87611
المجموع	108940	112929

يُعد الجدول أعلاه كشافاً تحليلياً مقارن يبين عناصر الموجودات المالية المحددة بالقيمة العادلة من خلال كشف الدخل ضمن الميزانية العمومية ولعامي 2007 و 2008.
ج. موجودات مالية متوفرة للبيع: إن تفاصيل هذا البند هي كما في الجدول أدناه.

جدول رقم (9)

موجودات مالية متوفرة للبيع في 31 كانون الأول

التفاصيل	2008 بالآلاف الدينار	2007 بالآلاف الدينار
أذونات خزينة	617622	188041
سندات حكومية	657474	276630
سندات أخرى	886682	939774
أسهم شركات	222427	208150
المجموع	2384205	1612595

وان تحليل السندات (خزينة+حكومية+أخرى) حسب طبيعة العائد يمكن توضيحه كما في الجدول أدناه.

جدول رقم (10)

تحليل السندات حسب طبيعة العائد كما في 31 كانون الأول

التفاصيل	2008 بالآلاف الدينار	2007 بالآلاف الدينار
ذات عائد ثابت	1221508	412751
ذات عائد متغير	940270	991694
المجموع	2161778	1404445

يبين الجدول أعلاه تحليل بالسندات ذات الفائدة الثابتة مقارنة مع السندات ذات الفوائد المتغيرة خلال عامي 2007 و 2008 ولأغراض المقارنة.

د. موجودات مالية محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق: إن تفاصيل هذا البند كما عرض في ميزانية البنك هي كما في الجدول أدناه.

جدول رقم (11)

موجودات مالية محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق

التفاصيل	2008 بالآلاف الدينار	2007 بالآلاف الدينار
أذونات وسندات وخزينة	559970	924861
سندات حكومية	320707	129111
سندات أخرى	49216	27085
المجموع	939893	1081057

وان تحليل سندات الموجودات المالية المحتفظ بها لتاريخ الاستحقاق حسب طبيعة العائد يمكن إيضاحه في الجدول أدناه.

جدول رقم (12)

تحليل السندات حسب طبيعة العائد كما في 31 كانون الأول

التفاصيل	2008 بالآلاف الدينار	2007 بالآلاف الدينار
ذات عائد ثابت	838499	962686
ذات عائد متغير	101394	118371
المجموع	939893	1081057

هـ. القروض (أموال مقترضة): إن تفاصيل هذا البند هي كما في الجدول رقم (13).

جدول رقم (13)

أموال مقترضة في 31 كانون الأول

التفاصيل	2008 بألاف الدينار	2007 بألاف الدينار
من بنوك ومؤسسات مالية خارجية ⁽⁸⁾	354610	354610
من بنوك ومؤسسات مالية محلية ⁽⁹⁾	25000	-
المجموع	379610	354610

وان تحليل الأموال المقترضة حسب طبيعة الفوائد يمكن بيانه كما في الجدول أدناه.

جدول رقم (14)

تحليل الأموال المقترضة

التفاصيل	2008 بألاف الدينار	2007 بألاف الدينار
ذات فائدة متغيرة	354610	354610
ذات فائدة ثابتة	25000	-
المجموع	379610	354610

4. التأكد من فروقات ترجمة العملات الأجنبية: هل نتجت من جراء أنشطة التحوط؟ كونه النشاط الأكثر فاعلية في الحماية (التحوط) من تقلبات أسعار العملات الأجنبية، أم إنها جاءت نتيجة أنشطة أخرى؟ وفي الحقيقة فإن جميع فروقات ترجمة العملات الأجنبية في البنك لعام 2008 جاءت جراء ترجمة صافي الاستثمار في الشركات التابعة- الأجنبية والفروع الخارجية عند توحيد البيانات المالية للبنك (يتم ترجمة البيانات المالية لفروع البنك العاملة خارج الأردن إلى الدينار الأردني وفقاً للأسعار السائدة بتاريخ إعداد البيانات المالية)، وفيما يلي تفاصيل البند.

جدول رقم (15)

تحليل فروقات العملة الأجنبية

التفاصيل	2008 بألاف الدينار	2007 بألاف الدينار
رصيد بداية السنة	148481	89665
المستبعد/ المضاف خلال السنة	(43800)	58816
رصيد نهاية السنة	104681	148481

5. التأكد من التغيير في القيمة العادلة للأدوات المالية المشتقة لأغراض المتاجرة، هل تم الاعتراف بها مباشرة في دخل الفترة؟ وقد أفسح عنها بشكل صحيح ضمن قائمة المركز المالي (الميزانية العمومية).

- التغيير المتراكم في القيمة العادلة: بشكل عام، كلما زاد تعقيد الأداة المالية المشتقة زادت صعوبة تحديد قيمتها العادلة، في مثل هذا الإجراء على المدقق التأكد فيما إذا كانت قياسات افصاحات القيمة العادلة في البيانات المالية تتسجم وإطار الإبلاغ المالي في المصرف، وإن تفاصيل هذا البند مقارنة مع عام 2007 كانت كما يأتي:-

جدول رقم (16)

التغيير المتراكم في القيمة العادلة

التفاصيل	2008 بألاف الدينار			2007 بألاف الدينار
	أسهم	سندات	المجموع	المجموع
رصيد بداية السنة	77095	(14423)	62672	65922
التغيير في القيمة خلال السنة	(26988)	(161566)	(188554)	642
صافي (أرباح) خسائر متحققة محولة لكشف الدخل	(5446)	1447	(3999)	(5982)
خسائر تدني محولة لكشف الدخل	3546	12869	16415	2042
تعديلات فرق عملة	-	-	-	48
رصيد نهاية السنة	48207	(161673)	(113466)	62672

من الجدول رقم (16) على مراقب الحسابات التحقق من صحة التغيير في القيمة العادلة من خلال تقييم عقود الأدوات المالية في البورصات المنظمة أو غير المنظمة (Over the counter) وكذلك من المتعاملين بها.

6. المشاركة الخارجية، عند التخطيط لإجراءات التحقق والاختبار للأدوات المالية المشتقة ينبغي على مراقب الحسابات أن يأخذ بنظر الاعتبار إذا كانت هناك مؤسسة مالية أخرى تملك أو تسدد عقود الأدوات المالية المشتقة، وهل إن المصرف موضع التدقيق يعمل كوسيط فقط؟ أو مشارك في رسم عقود المشتقات المالية.

7. إجراءات التدقيق المرئية، عند إجراء التحقق للأدوات المالية المشتقة قبل تاريخ الميزانية العمومية على المدقق أن يأخذ في الاعتبار حركة السوق في الفترة بين تاريخ الاختبار المرئي ونهاية السنة، إذ من الممكن أن تتذبذب قيمة بعض الأدوات المالية المشتقة بشكل كبير خلال فترة قصيرة نسبياً لما لها من قابلية في سرعة الحركة والتغير في القيمة العادلة، وكلما قلت إمكانية التنبؤ بالمبلغ أو الأهمية النسبية لرصيد الحساب أو تكوينه، أصبحت قيمة الاختبار أو الفحص في تاريخ مرئي أقل موثوقية.
8. المعاملات الروتينية مقابل المعاملات غير الروتينية، إن العديد من المعاملات المالية هي عقود تفاوضية بين المصرف والطرف الآخر، لذا ينبغي على مراقب الحسابات الأخذ بنظر الاعتبار المدى الذي تكون فيه معاملات الأدوات المالية المشتقة غير روتينية وخارج الأنشطة العادية للبنك، في هذا المجال يُمكن أن يكون أسلوب التدقيق التحقيقي أكثر الوسائل فاعلية لتحقيق أهداف التدقيق المخطط لها.
9. الإجراءات المتخذة في مجالات التدقيق الأخرى، قد تُوفّر الإجراءات المتخذة في مجالات أخرى للبيانات المالية أدلة إثبات على اكتمال معاملات الأدوات المالية المشتقة، وقد تشمل هذه الإجراءات اختبارات المبالغ المستلمة والمدفوعة اللاحقة والبحث عن الالتزامات غير المسجلة.
10. تدقيق حركة المعاملات السنوية الواردة على حساب الأدوات المالية أيّ التحقق من كافة المشتريات والمبيعات خلال السنة بفحص ومراجعة الاتفاقيات المشتركة وقرارات مجلس الإدارة الخاصة بها.
11. على مراقب الحسابات التأكد من أن هناك إستراتيجيتين عند التحوط ينبغي تحليلهما، الأولى عندما يتحوط المصرف تحوطاً كاملاً (*Fully Hedged*)⁽¹⁰⁾ ضد أي تقلبات في الأسعار وبالتالي فلا نتوقع مكاسب أو خسائر عندما تتغير الأسعار سواء من النتائج المحاسبية أم نتائج الأداء الاقتصادي، إما الثانية فهي تحوط المصرف الجزئي (*Partially Hedged*) ضد تقلبات الأسعار وبالتالي من المتوقع تحقيق مكاسب أو خسائر نتيجة تغير الأسعار في النتائج المحاسبية أو نتائج الأداء الاقتصادي⁽¹¹⁾ للمصرف.
12. التأكد من إيرادات الاستثمارات المتحققة قد تم استلامها وإنها أدرجت ضمن بنود الإيرادات في كشف الدخل للمصرف في نهاية السنة المالية، ومما تجدر الإشارة إليه أن تحديد الربح أو الخسارة لا يمكن معرفتها إلا في تاريخ تنفيذ العقد لأن تسوية العقد لا تتم قبل هذا التاريخ، وكذلك التحقق من المصروفات والخسائر المتحققة التي لها شأن بالمشتقات المالية على وفق القويم المناسبة لها، قد أدرجت وتم الإفصاح عنها في قائمة الدخل أدناه.

2007	2008	التفاصيل (بالآلاف الدنانير الأردنية)
1183122	1128629	الإيرادات : الإيرادات وفوائد دائنة
(640236)	(576012)	ينزل : فوائد مدينة
542886	552617	صافي إيراد الفوائد
111353	131729	صافي إيراد العمولات
654239	684346	صافي إيراد الفوائد والعمولات
34269	45205	فروقات العملات الأجنبية
3291	(3438)	(خسائر) أرباح موجودات مالية للمتاجرة
1196	(3601)	(خسائر) أرباح موجودات مالية محددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل
8843	(6393)	(خسائر) أرباح موجودات مالية متوفرة للبيع
38977	32373	حصة البنك من توزيعات أرباح شركات تابعة وحليفة
20022	47888	إيرادات أخرى
760837	796380	صافي الإيرادات
157380	176499	المصروفات: نفقات الموظفين
155737	149362	مصاريف أخرى
19661	20955	اندثارات واطفاءات
5639	(3449)	مخصص تدني تسهيلات ائتمانية مباشرة
5702	3171	مخصصات متنوعة أخرى
344119	346538	مجموع المصروفات:
416718	449842	دخل السنة قبل الضريبة
82062	89668	ينزل : ضريبة الدخل
334656	360174	دخل السنة بعد الضريبة

المصدر: (البنك العربي، التقرير السنوي لعام 2008).

من خلال قائمة الدخل أعلاه فقد ارتفع صافي الدخل بعد الضرائب في عام 2008 إلى (360174) ثلاثمائة وستون مليون ومائة وأربعة وسبعون ألف دينار مقابل (334656) ثلاثمائة وأربعة وثلاثون مليون وستمائة وستة وخمسون ألف دينار في عام 2007، أي بزيادة مقدارها 25.518 مليون ديناراً وبما نسبته 7.6 % مقارنة بعام 2007، كما بلغ صافي إيراد الفوائد والعمولات 684.3 مليون دينار في عام 2008 مقابل 654.2 مليون دينار في عام 2007 وبزيادة نسبتها 4.6 % هذا وقد شكل صافي إيراد الفوائد في عام 2008 ما نسبته 69.4 % من مجموع صافي الإيرادات مقابل 71.4 % في عام 2007 ، أما مجموع المصاريف فقد ارتفع بنسبة ضئيلة بلغت 0.7 % مقارنة بعام 2007، أما بخصوص إيرادات ومصاريف الأدوات المالية المشتقة فينبغي على مراقب الحسابات التحقق مما يأتي:-

1. التحقق والحصول على تأكيد معقول بأن المعلومات التي بُني عليها تقدير القيمة العادلة للمشتقات المالية تعكس توقعات السوق وتأخذ بالاعتبار العوامل السوقية وأية مخاطر أو منافع متوقعة عند تقدير قيمة الموجودات المالية، وأنها صحيحة وكاملة ولها علاقة بالتقدير وان فروقات القيمة العادلة للموجودات المالية قد تم إثباتها بشكل صحيح.
2. قد يقوم مراقب الحسابات في بعض أنواع التقديرات المحاسبية بالاعتماد على حكمه الشخصي عن طريق خبرته في تكوين رأيه الفني بمعقوليتها.
3. عند الاطلاع على كشف الدخل تبين إن هناك إيرادات الأدوات المالية على اختلاف أنواعها قد أدمجت مع الإيرادات والفوائد الدائنة وكان الأفضل ضمن هذا السياق فصل هذه الإيرادات ليتسنى لقارئ الكشوف من تحديد مقدار ذلك الإيراد وتحديد نوعه، لذا يتوجب على مراقب الحسابات إعداد كشف تفصيلي إضافي أو مطالبة الإدارة بالإفصاح عن الإيرادات المستلمة للأدوات المالية المشتقة لكي تصبح عملية الإفصاح عن هذه الفقرة معلومة وهذا يظهر من خلال التدقيق التفصيلي.

ويمكن تبيان حساب الإيرادات والفوائد الدائنة الذي ظهر في كشف الدخل لعام 2007 وعام 2008 كما يأتي:-
- الإيرادات والفوائد الدائنة: إن تفاصيل هذا البند هو كما في الجدول التحليلي الآتي:

جدول رقم (18)
الإيرادات والفوائد الدائنة

التفاصيل	2008 بالآلاف الدينار	2007 بالآلاف الدينار
تسهيلات ائتمانية مباشرة	675392	659648
أرصدة لدى بنوك مركزية	128795	119176
أرصدة وإيداعات لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	125773	216942
موجودات مالية للمتاجرة	17376	66369
موجودات مالية محددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل	6994	8064
موجودات مالية متوفرة للبيع	93305	73108
موجودات مالية محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق	80994	39815
المجموع	1128629	1183122

4. التأكيد فعلاً باعتراف البنك بمكاسب أو خسائر الأدوات المشتقة عن طريق إدراجها في كشف الدخل، والتأكد من القيمة العادلة لها من مصادر مستقلة مثل بورصة الأوراق المالية، أو خبير خارجي (مقيم مستقل *Appraisal*)⁽¹²⁾ إذا كان مصدر المشتقات من الأسواق الموازية أو طلب تأييد (*Confirmation*) وفقاً لصيغة معينة ضمن شهادة التأييد العامة، لاسيما إن أرقام المبالغ الظاهرة في كشف الدخل لعام 2008 تمثل قيمة سالبة وهذا يعني وجود انخفاض أو تدني في قيمة الأدوات المالية لهذه السنة مقارنة بالسنة السابقة. وهذا يتجلى من خلال البنود الآتية:-

- أرباح (خسائر) موجودات مالية للمتاجرة: إن تفاصيل هذا البند الذي ظهر في كشف الدخل هو كما في الجدول الآتي.

جدول (19)
أرباح (خسائر) موجودات مالية للمتاجرة⁽¹³⁾

2008 بالآلاف الدينار الأردنية				التفاصيل
المجموع	توزيعات	(خسائر) غير متحققة	أرباح متحققة	
300	-	(1217)	1517	أذونات خزينة وسندات
(3738)	321	(4606)	547	أسهم شركات
(3438)	321	(5823)	2064	المجموع

عند إعادة قياس الأصل أو المطلوب المالي المحتفظ به لأغراض المتاجرة ونتج عنه مكاسب أو خسائر فإنه يجب الاعتراف بها في كشف الدخل للفترة التي نشأت فيها، وعلى أن يوجد دليل فعلي على وجود معاملات فعلية حديثة تؤيد الحصول على أرباح قصيرة الأجل، فقد حققت الموجودات المالية لأغراض المتاجرة خسائر كانت بمبلغ (3438000) ثلاثة ملايين وأربعمائة وثمانية وثلاثون ألف دينار نتيجة لتدني القيمة العادلة بسبب الأزمة العالمية وفقدان الثقة في الأدوات المالية في عام 2008، وبالمقارنة مع عام 2007 فقد حقق هذا البند أرباحاً مقدارها (3291000) ثلاثة ملايين ومائتان وواحد وتسعون ألف دينار، (464000) أربعمائة وأربعة وستون ألف دينار في عام 2006⁽¹⁴⁾.

- أرباح (خسائر) موجودات مالية محددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل: إن تفاصيل هذا البند هو كما في الكشف الآتي.

جدول (20)
أرباح (خسائر) موجودات مالية محددة بالقيمة العادلة

2008 بالآلاف الدينار الأردنية				التفاصيل
المجموع	توزيعات	(خسائر) غير متحققة	أرباح متحققة	
(3601)	-	(3601)	-	أذونات خزينة وسندات

إن الخسائر في الموجودات المالية المحددة بالقيمة العادلة كانت بمبلغ (3601000) ثلاثة ملايين وستمائة وواحد ألف دينار في عام 2008 بسبب تدني قيمة أذونات خزينة وسندات محددة بالقيمة العادلة، وبالمقارنة مع عام 2007 كان هذا البند قد حقق أرباحاً قدرها (1196000) مليون ومائة وستة وتسعون ألف دينار، يبقى هذا التدني في القيمة العادلة لسبب رئيسي هو فقدان الثقة بالأدوات المالية نتيجة الأزمة المالية العالمية والتي وصلت ذروتها في هذا العام، كما إن السبب الرئيس يعود إلى إن ارتفاع أو انخفاض أسعار الفائدة التي تتناسب عكسياً مع تغيرات الأرقام العادلة لهذه الموجودات أو المطلوبات.

- أرباح (خسائر) موجودات مالية متوفرة للبيع: إن تفاصيل هذا البند يمكن إيضاحه كما في الجدول الآتي.

جدول (21)

أرباح (خسائر) موجودات مالية متوفرة للبيع

بآلاف الدنانير الأردنية		التفاصيل
2007	2008	
6110	5519	أرباح بيع موجودات مالية
4775	4912	عوائد التوزيعات
(2042)	(16824)	ينزل: خسائر التدني
(8843)	(6393)	المجموع

5. يتطلب إعداد البيانات المالية إجراء تقديرات واجتهادات لبعض البنود في القوائم المالية من خلال تطبيق السياسات المحاسبية، ومن أمثلة ذلك تقدير قيمة مخصص التدني لبعض الاستثمارات المالية وتقدير العمر الإنتاجي للموجودات وتدني قيمتها، وعلى مراقب الحسابات التأكد من طرق التقدير تلك وإنها جاءت متسقة مع السنوات السابقة.

6. كذلك التأكد وملاحظة صحة معاملة إيرادات البنك المتحققة خارج البلد بعد خصم الضريبة الأجنبية والأخذ بها بنظر الاعتبار.

4-2-3- أداء الإجراءات التحليلية والاختبارات التفصيلية

تعد إجراءات التدقيق التحليلية والاختبارات التفصيلية من الأدوات التدقيقية المهمة التي يستعملها مراقب الحسابات للحصول على أدلة إثبات إضافية كافية، كتحليل النسب المئوية والمؤشرات التدقيقية لتحديد فيما إذا كانت الأرصدة والملاحظات المتعلقة بالقوائم المالية قد تم عرضها والإفصاح عنها بشكل مناسب، وللمساعدة في تحديد وتشخيص المشاكل المحتملة والهامة نسبياً لتحقيق الكفاءة في تنفيذ عملية التدقيق، ويعتمد اختيار المدقق للإجراءات التحليلية (*Analytical Procedures*) وطرق ومستوى التنفيذ على خبرته واجتهاده المهني، وهذه الطرق تمتد من المقارنات البسيطة لغاية التحليلات المعقدة التي تستعمل تقنيات إحصائية متطورة، وإذا ما استعملت الإجراءات التحليلية بشكل صحيح فإنها تساعد في إعطاء مؤشرات قياسية عن عدالة وصحة أرصدة الحسابات في القوائم المالية والكشف عن حالات التلاعب إن وجدت، وتتوقف طبيعة ومقدار العمل في هذه المرحلة على نتائج مرحلتَي التخطيط والفحص الأولي لعملية التدقيق.

وبصورة عامة تُستعمل الإجراءات التحليلية في تدقيق الأدوات المالية لكي تُساعد مراقب الحسابات في تحقيق الأغراض الآتية:-

1. مساعدة المدقق في تخطيط طبيعة وتوقيت ومدى إجراءات التدقيق للأدوات المالية المشتقة، وأن المعلومات التي استخرجت من السجلات المحاسبية يمكن الاعتماد عليها بشكل كافٍ، وإنها أعدت من أشخاص مؤهلين فنياً ليكون المدقق على ثقة بأن هذه المعلومات تعكس عمليات المصرف بصورة صحيحة، وقد يستخدم المدقق برامج الحاسب الآلي لتسهيل الإجراءات التحليلية عندما يكون ذلك مناسباً.
 2. الإجراءات التحليلية قد تكون مفيدة في تقييم سياسات معينة خاصة بإدارة مخاطر الأدوات المالية المشتقة لتأكيدات خاصة بالقوائم المالية لا سيما عندما تكون الإجراءات التحليلية في مرحلة الاختبارات الجوهرية ذات تأثير وفاعلية أكثر من الاختبارات التفصيلية.
 3. إن اعتماد إجراءات التحليلية في التدقيق يؤدي إلى تخفيض زمن إنجاز عملية التدقيق لكل بند من بنود القوائم المالية.
 4. استعمال الإجراءات التحليلية يُعطي نظرة شاملة عن القوائم المالية عند مراحل الفحص النهائي لعملية التدقيق.
- إن الإجراءات التحليلية مثل إجراءات التحقق في تدقيق أنشطة الأدوات المالية المشتقة قد تُقدم معلومات عن أعمال المصرف، ولكنها بحد ذاتها وبشكل عام من غير المحتمل أن تقدم أدلة إثبات كافية فيما يتعلق بالمصادقات المتعلقة بهذه الأدوات، أن التفاعل المعقد للعوامل التي تنشئ منها قيم هذه الأدوات المالية كثيراً ما تخفي اتجاهات غير عادية قد تنشأ، وتتمثل الإجراءات التحليلية التي ينبغي أن يقوم بها مراقب الحسابات عند تدقيقه للأدوات المالية المشتقة بالآتي:-
- 1) مقارنة مبالغ المشتقات المالية للسنة المالية تحت التدقيق بكل تفاصيلها مع السنة السابقة على أقل تقدير، ومقارنة البيانات الفعلية للسنة الحالية مع البيانات المتوقعة أو المخططة.
 - 2) مقارنة عقود المشتقات المالية التي يتعامل بها البنك مع البنوك الأخرى ذات الطبيعة المتماثلة من حيث طبيعتها وشروطها الشكلية والقانونية (**تحليل المؤشرات**).
 - 3) استعمال النسب المالية والإحصائية لأغراض التحليل للوصول إلى حقائق ذات فائدة حقيقية لإنجاز عملية التدقيق.
 - 4) مقارنة نتائج الإجراءات التحليلية مع واقع السجلات المالية وأية أدلة يحصل عليها مراقب الحسابات للتأكد من صدق وعدالة القوائم المالية.

يحتاج المدقق عادةً الاستفسار من الإدارة حول توفر معلومات بشأن الأدوات المالية المشتقة التي يحتاج إليها في الإجراءات التحليلية ومدى موثوقيتها، ونتائج مثل هذه الإجراءات المنجزة من قبل المصرف، ويمكن استخدام المعلومات التحليلية المعدة من المصرف والمتعلقة بالأدوات المالية بكفاءة بشرط أن يكون مراقب الحسابات مقتنعاً بأن هذه المعلومات قد تمت تهيئتها بشكل مناسب كما في الجدول الآتي:

جدول رقم (22)
عقود المشتقات المالية

بآلاف الدينار الأردنية			التفاصيل
2006	2007	2008	
1087106	1120159	0511588	عقود فوائد آجلة
2258125	2848197	3467964	عقود عملات أجنبية آجلة
3345258	3968356	3979552	المجموع

المصدر: (البنك العربي، التقرير السنوي لعام 2008).

كما ينبغي على المصرف تقديم إفصاح تحليلي عن موجوداته ومطلوباته المالية وذلك للتأكد من تواريخ استحقاقها، عن طريق تقسيم كل منها إلى مجموعات بناءً على الفترة المتبقية من تاريخ الميزانية ولغاية تاريخ الاستحقاق.

جدول رقم (23)

تحليل المشتقات المالية بالقيمة الاسمية حسب الاستحقاق

31 كانون الأول 2008					التفاصيل		
القيمة الاسمية حسب الاستحقاق				مجموع القيمة الاسمية ⁽¹⁵⁾	قيمة عادلة سالية	قيمة عادلة موجبة	
أكثر من 3 سنوات	من سنة إلى 3 سنوات	من 3 أشهر إلى سنة	خلال 3 أشهر				
59036	81509	36091	-	176636	44622	44630	عقود فوائد آجلة
-	-	1299722	863468	2163190	2965	3830	عقود عملات أجنبية آجلة
59036	81509	1335813	863468	2339826	47587	48460	مشتقات مالية محتفظ بها للمتاجرة
-	7391	66847	143739	217977	11458	98	عقود فوائد آجلة
-	-	-	-	-	-	-	عقود عملات أجنبية آجلة
-	7391	66847	143739	217977	11458	98	مشتقات للتحوط لفاء القيمة العادلة
35454	81521	-	-	116975	-	-	عقود فوائد آجلة
-	193658	3306	1107810	1304774	-	-	عقود عملات أجنبية آجلة
35454	275179	3306	1107810	1421749	-	-	مشتقات مالية لتحوط التدفقات النقدية
94490	364079	1405966	2115017	3979552	59045	48558	المجموع

يُقدم الجدول أنفاً تحليلاً للموجودات والمطلوبات المالية بصورة عامة والأدوات المالية المشتقة خاصة، حسب الفترات المتبقية لتاريخ السداد لتكون أساس جيد للحكم على تقييم سيولة المصرف، فضلاً عن تحليل عقود المشتقات لمستوى تحليلي أدنى لتوفر أساساً للتحقق من التسويات القيدية للمشتقات المالية في نهاية الفترة المالية.

وهنا ينبغي على مراقب الحسابات تطبيق الإجراءات التحليلية الخاصة بالمشتقات المالية ليحقق مصداقية القوائم المالية المعدة من المصرف عن طريق جمع أدلة الإثبات وتحليلها بشكل موضوعي، ويتم ذلك من خلال عمل المقارنات للأرصدة والبيانات المالية وغير المالية وذلك بهدف تحديد الفروقات أو التغيرات في تلك الأرصدة والبيانات، ثم تحديد أدلة الإثبات التي من خلالها يمكن لمراقب الحسابات أن يتوصل إلى أسباب هذه التغيرات والتي بدورها قد تكشف عن وجود أخطاء أو غش أو وجود أنشطة جديدة تمارسها الجهة محل التدقيق.

كما ينبغي على مراقب الحسابات تفويض النتائج المستخلصة من خلال تقييم أدلة التدقيق المتعلقة بالأدوات المالية المشتقة والتي تم الحصول عليها، إذ إنها تُشكل الأساس لإبداء رأيه الفني بشأن الأدوات المالية المشتقة في القوائم المالية، وبعد اختيار مراقب الحسابات لطرق جمع الأدلة التدقيقية الكافية والمناسبة واعتمادها في عملية التدقيق والوصول لقناعة تامة وتقييمها في نهاية مرحلة الفحص أو الاختبار، بعد ذلك يبدأ مراقب الحسابات بالشروع بإعداد التقرير وعملية كتابة تقريره الذي يُعبر عن الرأي الفني المحايد بما ورد في الدفاتر والسجلات والقوائم المالية للمصرف والتحقق من صحتها ورفع تقرير متضمناً للرأي الفني حولها إلى الجهات ذات العلاقة.

4-2-2-4 مرحلة الانتهاء من عملية التدقيق

يُمثل تقرير مراقب الحسابات مستوى آخر من الرقابة على مدى مصداقية البيانات المالية الصادرة عن أنظمة البنك المحاسبية والمعلوماتية، وخاصة فيما يتعلق بإبداء الرأي الواضح والصريح في مدى صحة وعدالة البيانات المالية وعرضها للواقع الفعلي خلال فترة زمنية محددة، إذ يُعد التقرير بلورة لنتائج الفحص والتحقيق وإثباتها، وهو المنتج النهائي لعملية التدقيق، كما أنه أداة لتوصيل النتائج لمستعملي المعلومات المحاسبية وإعلام القراء عن درجة التوافق بين المعلومات المتضمنة في القوائم المالية مع

أسس المعايير المعتمدة في عملية التدقيق، كما يعكس رأي وإمكانية مراقب الحسابات ووجهة نظره في التوصل حول حقيقة وعدالة التقارير المالية للمؤسسة المالية محل التدقيق والذي يُضيف مصداقية لتلك التقارير.

- و لغرض إعداد التقرير على مراقب الحسابات إتباع ما يأتي:-
- 1) إعداد مسودة التقرير بأسلوب علمي ومهني، توضع بالاستناد إلى ما أكتشف من حقائق ومعلومات تخص البيانات المالية من خلال التحقق من أنظمة الرقابة والتدقيق.
 - 2) مناقشة مسودة التقرير مع المسؤولين المعنيين، ومع الجهة موضوع التدقيق وإبداء مرونة عالية في الصراحة والشفافية وتبادل وجهات النظر مع هؤلاء المسؤولين حول الأمور الأساسية في التقرير.
 - 3) استعمال مختلف وسائل العرض والإيضاح (بما في ذلك الرسم البياني والجدول والمعادلات الرياضية) التي تضمن وضوح وسهولة فهم وإدراك مضمون النقاط المدرجة في التقرير.

هذا وينبغي أن يتضمن التقرير المُعد بإيجاز النقاط الآتية:-

أ. ما هو هدف التدقيق وتحت أية صلاحية تُنفذ ؟

ب. ما هي الأعمال التدقيقية التي أُجريت فعلاً ؟

ج. هل ما يجري فعلاً في البنك يتوافق مع ما ينبغي أن يكون إيجابياً أو سلبياً؟

د. ماذا تعني المعلومات المحاسبية التي اكتشفها مراقب الحسابات لدى تدقيقه القوائم المالية؟

هـ. ماذا يجب عمله من الجهة المدققة لتصحيح الأوضاع مستقبلاً؟

و. لماذا يجب تصحيح الأوضاع وماذا سيحدث لو لم يجر تصحيحاً ؟

أما من حيث شكل وترتيب محتويات التقرير فيفضل مراعاة ما يأتي:-

1. ملخص بأهم النقاط التي يتضمنها التقرير (بشكل ملحق في مقدمة التقرير).
2. الأهداف والمجالات أو الأمور التي تناولها العمل الرقابي أو التدقيقي.
3. الجوانب الإيجابية في نشاط إدارة البنك من خلال ما تظهره نتائج التدقيق.
4. الجوانب السلبية والمعوقات والمشاكل الإدارية التي أظهرتها نتائج أعمال الرقابة والتدقيق.
5. حجم وأهمية المعوقات والمشاكل التي تعاني منها الجهة وأثارها وأبعادها، والأسباب المؤدية لظهور تلك المعوقات والاختناقات.

6. موقف إدارة الجهة موضوع التدقيق من هذه المشاكل والصعوبات والإجراءات التي اتخذتها والتي يؤيدها مراقب الحسابات.

7. التوصيات والمقترحات لتصحيح الأوضاع - أي الحلول أو العلاج وإجراءات الوقاية المتخذة، وموجز بالاستنتاجات المستخلصة من نتائج أعمال التدقيق.

وهناك خمسة أنواع من تقارير التدقيق يمكن أن تُوصف كالآتي:-

أولاً:- تقرير التدقيق النظيف القياسي *Standard Unqualified Audit Report*

تقرير التدقيق النظيف هو من التقارير الأكثر انتشاراً حيث يتم استخدامه بنسبة عالية إذا توفرت الشروط الآتية:-

1. تضمن كافة القوائم (قائمة المركز المالي، قائمة الدخل، قائمة الأرباح المحتجزة، قائمة التدفقات النقدية) المالية.
2. إتباع المعايير العامة بكافة مراحل عملية التدقيق.
3. جمع الأدلة الكافية وقيام مراقب الحسابات بأداء التدقيق على النحو الذي يمكنه من الإشارة إلى انه قد تم الالتزام بمعايير العمل الميداني.

4. تم إعداد القوائم المالية بما يتفق مع المبادئ المحاسبية ومعايير إعداد التقارير المالية المتعارف عليها، وإن يكون هناك قدر من الإفصاح الكافي مع الملاحظات المرفقة وباقي جوانب القوائم المالية.

5. عدم وجود حالات تستدعي إضافة فقرات تفسيرية أو تعديل بلغة التقرير.

ويتضمن تقرير التدقيق النظيف سبع فقرات رئيسية هي:-

- 1) اسم التقرير: تتطلب المعايير أن يكون هناك عنوان للتقرير، وإن يحتوي على كلمة المحايد.
 - 2) المخاطبون: يوجه التقرير إلى الشركة: المساهمون أو مجلس الإدارة.
 - 3) فقرة المقدمة: يؤدي وجود الفقرة الأولى من التقرير إلى تحقيق ثلاث أمور:-
- أولاً: الإشارة في تعبير بسيط إلى قيام المدقق الخارجي بأداء عملية التدقيق، ويتمثل الهدف من ذلك في تمييز التقرير عن تقارير الإعداد أو الفحص.

ثانياً: توضيح القوائم المالية التي تم تدقيقها.

ثالثاً: الإشارة إلى إن إعداد القوائم المالية هي من مسؤولية الإدارة والى إن مسؤولية المدقق تنحصر في إبداء الرأي الفني المحايد في القوائم المالية بعد تدقيقها.

4) فقرة المجال: تمثل بياناً فعلياً فيما يتعلق بما قام به مراقب الحسابات الخارجي في عملية التدقيق، وينبغي أن يذكر في بداية هذه الفقرة بأنه قد اتبع معايير التدقيق المتعارف عليها، وبلي ذلك وصفاً للجوانب الهامة في التدقيق.

5) فقرة الرأي: يتم فيها عرض النتائج التي توصل إليها قيد التدقيق وبناءً على الاختبارات التي قام بها مراقب الحسابات، إذ يُعبر مراقب الحسابات عن رأيه الخاص و بيانه بشكل حقيقة أو ضمان مطلق، وتستعمل عبارة (في رأينا) مثال [في رأينا، أن البيانات المالية تظهر بصورة عادلة من جميع النواحي الجوهرية، الوضع المالي للبنك العربي ش م ع كما في 31 كانون الأول 2008 وأدائه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية].

(6) أسم مراقب الحسابات الخارجي: حيث يحدد اسم المدقق الخارجي (مراقب الحسابات) الذي قام بعملية التدقيق لكي يكون قد تحمل المسؤولية القانونية والمهنية للتحقق من اتفاق عملية التدقيق التي قام بها مع المعايير المهنية .
(7) تاريخ انتهاء تقرير التدقيق: يحدد فيه اليوم الذي تم فيه استكمال عملية التدقيق وخصوصاً الإجراءات الميدانية الأكثر أهمية، وترجع أهمية هذا التاريخ إلى انه يمثل اليوم الأخير لمسؤولية مراقب الحسابات عن فحص الأحداث ذات الأهمية النسبية التي وقعت بعد التاريخ المذكور في القوائم المالية .

ثانياً:- تقرير التدقيق النظيف مع فقرة تفسيرية أو تعديل صيغة

Unqualified Audit Report with Exploratory Or modified Working

يُعد هذا النوع من التقارير عندما يرى مراقب الحسابات ضرورة إضافة فقرات ومعلومات أخرى إلى التقرير، والأسباب الأكثر أهمية لإضافة الفقرات التفسيرية أو تعديل الصياغة عندما يتم إصدار تقرير نظيف هي:-

1. عدم الاتساق لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها من سنة لأخرى.
2. وجود شك بشأن استمرار المصرف محل التدقيق.
3. موافقة مراقب الحسابات على الخروج عن أحد مبادئ المحاسبة المتعارف عليها لحدث ما.
4. التركيز على أمر معين.
5. اشتراك مدققين آخرين في إعداد التقرير.

وفيما يتعلق بالأدوات المالية المشتقة قد تشمل هذه الأمور ما يأتي:-

1. نقاط الضعف المادية في تصميم وعمل أنظمة المحاسبة والرقابة الداخلية.
2. عدم فهم الإدارة لطبيعة أو مدى أنشطة الأدوات المالية المشتقة أو المخاطر المتعلقة بهذه الأنشطة.
3. عدم توفر سياسة شاملة لإستراتيجية وأهداف استعمال الأدوات المالية المشتقة بما في ذلك أنظمة الرقابة التشغيلية وتعريف الفاعلية للأدوات المالية المشتقة المحددة على إنها تحوط ومتابعة التعرض للمخاطر وتقديم التقارير المالية.
4. عدم فصل الواجبات.

ثالثاً:- تقرير التدقيق المتحفظ (Qualified Opinion)

أما في حالة اعتقاد مراقب الحسابات بأن عرض البيانات المالية والإفصاح عنها لم يكن كافياً مثلاً، فإن على المدقق إبداء رأي متحفظ، وان يذكر في فقرة مستقلة جميع الأسباب المهمة التي حملت مراقب الحسابات لإعطاء هذا الرأي المتحفظ وان يصف الانحراف عن إرشادات عرض البيانات المالية المتعلقة ببند ما مثل عدم عرض الأدوات المالية المشتقة ضمن فقرة مستقلة، وقد يبدي المدقق رأياً متحفظاً أو يحجب الرأي في حالة عدم حصوله على أدلة تدقيق يتوقع أن تكون متوفرة فهذا يُشكل تحديداً لنطاق عمل المدقق، أو يستنتج المدقق إن هناك ضرورة لإصدار رأي متحفظ، ويتم إصدار مثل هذا الرأي أو عدم إبداء الرأي بناء على مستوى الأهمية النسبية في حالة اتخاذ المدقق الرئيسي لقرار بعدم تحمل المسؤولية عن عمل مدقق آخر، أو في حالة عدم الالتزام بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها عند إعداد القوائم المالية، أو الاختلاف مع إدارة المصرف حول السياسات المحاسبية المطبقة فيما يتعلق ببعض نواحي الأدوات المالية المشتقة عند قياسها، أو الطرق المستعملة عند تطبيقها أو عدم كفاية الإفصاح عنها في القوائم المالية، وإذا لم يحصل المدقق على أدلة التدقيق التي يتوقع المدقق أن تكون متوفرة فإن ذلك قد يُشكل تحديداً لنطاق عمل المدقق كما ذكر، وفي هذه الحالة عليه أن يبدي رأياً متحفظاً أو يحجب الرأي.

رابعاً:- تقرير التدقيق السلبي (Adverse Opinion)

يتم استعمال هذا الرأي فقط عندما يعتقد مراقب الحسابات إن القوائم المالية كوحدة واحدة تتسم بالتحريف أو التضليل على نحو يتم بالأهمية النسبية، وإنها لا تُعبر بعدالة وصدق عن كل من المركز المالي أو نتائج العمليات التشغيلية أو التدفقات النقدية ووفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، إذ يقوم المدقق بإعداد مثل هذا التقرير عندما يتوافر لديه قناعة وتأكيد بعد إجراء الفحص الملائم وبذل العناية المهنية اللازمة والوصول إلى قناعة بعدم وجود اتفاق مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وهذا لا يتم على نحو متكرر ونادراً ما يصدر مثل هذا التقرير⁽¹⁶⁾.

خامساً:- الامتناع عن إبداء الرأي (Disclaimer of Opinion)

يمتنع مراقب الحسابات عن إبداء رأيه في حالة عدم مقدرته على الاقتناع بالقوائم المالية كوحدة، وقد ترجع ضرورة الامتناع عن الرأي إلى وجود قيود أي محددات على مجال التدقيق أو عدم حيادية علاقة المدقق بالجهة موضع التدقيق وفقاً لما قرره ميثاق السلوك المهني، وفي كلتا الحالتين يمتنع المدقق عن إبداء رأيه في القوائم المالية كوحدة، ويكون أمام المدقق أيضاً اختيار – لكنه ليس متطلباً- لامتناعه عن إبداء الرأي بسبب مشكلة تتعلق بالقدرة على الاستمرار، ويتميز التقرير الذي يتم فيه الامتناع عن إبداء الرأي عن التقرير الذي يتم فيه إصدار رأي سلبي في إن النوع الأول يتم القيام به عندما لا تتوافر للمدقق المعرفة الكافية، بينما يتم القيام بالنوع الآخر عندما تتوافر للمدقق معرفة بعدم عدالة القوائم المالية.

المبحث الرابع الاستنتاجات والتوصيات

من خلال هذا المبحث يحاول الباحثان تسليط الضوء على أهم الاستنتاجات والتوصيات التي توصلوا إليها، وذلك من خلال الأفكار والآراء التي أثبتت في البحث وكالاتي:-

1. إن المؤسسات المالية والمصرفية اتجهت بالتعامل بالأدوات المالية المشتقة وتضمينها بالكشوفات المالية، لذا أصبح من واجب مراقب الحسابات إيجاد آلية لتدقيق هذه الأدوات وإبداء رأيه الفني المحايد بخصوصها، وذلك لأهميتها وتأثيرها في البيانات المالية سواء في قائمة المركز المالي أم في نتيجة النشاط، وإنها سوف تدخل سوق العراق للأوراق المالية وسيتم التعامل معها قريباً خصوصاً بعد أن بدأ العمل بالتداول الإلكتروني الذي يسمح بتحقيق الاتصال مع أسواق المال العربية والأجنبية.
2. مسؤولية مراقب الحسابات هي إبداء رأي فني محايد حول البيانات المالية إستناداً إلى عملية التدقيق، لذا اتجهت المعايير المحاسبية الأمريكية (SFAS 133 و134 و138) الصادرة عن (FASB) والمعيار المحاسبي الدولي (IAS 39) إلى التعامل والاعتراف بالأدوات المالية المشتقة كأصول أو التزامات أو حقوق ملكية ضمن بنود داخل الميزانية العمومية، وعدم اعتبارها بنوداً خارج الميزانية العمومية.
3. حددت المعايير الأمريكية (SFAS 133 و137 و138)، والمعياران الدوليان (32 و39) أن استعمال القيمة العادلة هي أنسب الوسائل لقياس الأدوات المالية المشتقة، وتُعد أسعار السوق المعلنة أنسب وسيلة للتعبير عن القيمة العادلة إذا كان السوق نشطاً، وعندما لا يتم تداول الأدوات المالية في أسواق مالية منظمة فمن الممكن القياس بناءً على أدوات مالية مشابهة.
4. في الوقت الذي قد يقوم بعض مراقبي الحسابات بالاستعانة بخبير (مقيم خارجي) في مجال تقييم الأدوات المالية المشتقة لعدم توفر الخبرة الكافية لديهم، كونها تستلزم تقنيات متخصصة، لكي يساعدهم في تكوين الرأي الفني المحايد في مقدار أهميتها وصحة احتسابها، إلا إن هذه الاستعانة، لا تُعد نوع من توزيع المسؤولية ولا تعفيه من مهام مسؤولياته المهنية.
5. إن عدم تطبيق أنشطة الأدوات المالية المشتقة في الصناعة المصرفية العراقية واقتصرها على الحسابات المتقابلة خارج الميزانية يعود لتحكم التشريع الحكومي بالأنشطة المصرفية الواجب ممارستها من المصارف العراقية مثل تطبيق النظام المحاسبي الموحد للمصارف وشركات التأمين، ووفقاً لتوجيهات مركزية تصدرها وزارة المالية والبنك المركزي العراقي.
6. إن الاستثمار في الأدوات المالية المشتقة يُعد فن وعلم له أصوله وقواعده، إلا إن من أهم المشاكل التي تواجه مراقب الحسابات عند تدقيق تلك الأدوات هو ضعف وعي أغلب الإدارات في المؤسسات المالية والمصرفية لأهمية تلك الأدوات المالية.
7. يلعب مراقب الحسابات دوراً حيوياً في حماية مستعملي القوائم والتقارير المالية من خلال تقريره المهني المحايد، إن كان يتمتع بالاستقلالية والمهارة والنزاهة واستطاع بذل العناية المهنية الكافية أثناء عملية التدقيق خصوصاً فيما يتعلق بالأدوات المالية كونها تحمل مخاطر عالية ينبغي التعامل معها بحذر وفطنة شديدين، لذا ينبغي عليه أن يفهم أولاً دوافع الإدارة في الإبلاغ المالي الذي اتبعته ومن ثم إجراء التحليل المالي للأرقام المحاسبية المعلنة في القوائم المالية.
8. أثبتت الدلائل إن المصرف العربي الأردني الذي شهد تقاريره المالية تطبيقاً للنماذج الجديدة من معايير المحاسبة الدولية سواء كان المعيار رقم (32) - الأدوات المالية: العرض والإفصاح - أم المعيار الدولي رقم (39) (الأدوات المالية: الاعتراف والقياس) أظهرت تحسناً في القياس والإفصاح للأدوات المالية وبأنواعها كافة، والشيء نفسه يمكن أن يتحقق عند الأخذ به من قبل مصارفنا المحلية.
9. إن السبب الأساسي أو أحد المعوقات الرئيسة التي تحد من استعمال المؤسسات المالية المصرفية من التداول بالمشتقات المالية هو إن هناك ضعفاً في التنظيم الداخلي وعدم توافر الموارد البشرية والمالية اللازمة لتطبيقها، وبالتالي عدم قدرة المصارف من قياس حجم المخاطر التي تواجهها عند استعمال تلك الأدوات، وكذلك افتقادها إلى البنى التكنولوجية المتطورة التي تسير إتمام عمليات المقاصة والتسوية الخاصة عند التعامل بالمشتقات المالية، لاسيما وإنها تنسم بسرعة التغيير والتعقيد.
10. اعتماد فروع البنك العربي لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية أثبت توفر قدر مناسباً من القابلية للمقارنة بغض النظر عن دولة الفرع المصدر للتقارير المالية، وبالتالي استطاعت تلك التقارير من العرض والإفصاح عن البيانات المالية بشكل ينسجم مع رغبات مستعمليها خصوصاً بعد تطبيق معيار المحاسبة الدولي رقم (39).

4-2 التوصيات (Recommendations)

في ضوء الاستنتاجات التي تم عرضها، فإن الباحثان يقترحان التوصيات الآتية:-

1. ينبغي تعديل التشريعات والنصوص القانونية ووضع التشريعات المنظمة لتداول الأدوات المالية المشتقة في سوق العراق للأوراق المالية وتعزيز قدرته الأساسية ورفع كفاءته عن طريق تطوير وتأهيل ملاكته الوظيفي، تحديث أنظمة المعلومات، تسهيل إجراءات العمل، ووضع خطة شاملة لتوسيع قنوات التوزيع من خلال تنظيم أسواق متخصصة للتعامل فيها والانفتاح على الأسواق العربية والعالمية، والتي من شأنها أن تسبب في نقل الثقافة المحاسبية والاستثمارية خصوصاً بعد ثورة الاتصالات العالمية والتجارة عبر الإنترنت.
2. تشجيع إنشاء شركات للاستثمارات المالية وذلك فيما يتعلق بالاستثمار في الأدوات المالية المشتقة وصياغة سياسة محددة تسمح بتداول المشتقات المالية ووضع الضوابط الرقابية الملائمة لعملها، وإيجاد آلية معينة لتبادل الخبرات والآليات والسياسات المتبعة في مثل هذا الموضوع.

3. ضرورة إمام المدقق بإجراءات وأساليب التدقيق للأدوات المالية المشتقة، وإن الاعتراف بالأدوات المالية ومنها المشتقات (Derivates) في صلب قائمة المركز المالي وتطبيق المعايير الدولية سواءً التي تخص التدقيق أم المحاسبية، وحث مراقبي الحسابات على التطبيق الصحيح من شأنه أن يعكس مركزاً مالياً أكثر دقة للمؤسسات المالية والمصرفية، وأكثر فائدة أيضاً لمستعملي المعلومات المحاسبية.
4. في سبيل الحصول على تقارير مالية تتصف بالموضوعية وذات معنى وفائدة لمستعمليها فلا بد إن تتضمن هذه التقارير معلومات كافية للإفصاح عن الأدوات المالية بصورة عامة والأدوات المالية المشتقة بصورة خاصة مع إيضاح للإغراض التي تم تنفيذ المعاملات من أجلها، وبيان درجة مخاطرتها وكيفية الرقابة عليها.
5. وجوب أخذ خطوات فعالة من شأنها الارتقاء بواقع الصناعة المصرفية العراقية إلى مصافي المصارف الدولية والتحول بالمصارف العراقية من مصارف محلية إلى مصارف دولية تواكب التطور العلمي والتكنولوجي في العالم، واتخاذ خطوات فعالة من الجهات الحكومية والمهنية لتطوير ملاكته الوظيفي على أساليب العمل الحديثة بما ينسجم مع عمل المعايير المحاسبية الدولية.
6. توفير ملاك فني مؤهل تتوفر لديه خبرة مناسبة لإدارة أسواق الأدوات المالية المشتقة بما فيهم المكلفون بالرقابة وموظفو المحاسبة والعمليات المسئولون عن تسجيل وتسوية المعاملات، وتوفير أنظمة الكترونية ووسائل ربط وقاعات مجهزة بالأدوات والوسائل التقنية الحديثة.
7. لا بد أن يتأكد الزبائن والمتعاملون والمستعملون النهائيون إن نشاطات الأدوات المالية المشتقة ينبغي أن تمارس وتؤدي من متخصصين مهنيين يتمتعون بالخبرات اللازمة وبمستوى مهارات عالية، وفصل العوائد المتحققة من الأدوات المالية المشتقة عن باقي الاستثمارات الأخرى في كشف الدخل.
8. وضع نظام رقابة داخلية رصين يُعد بمثابة خط الدفاع الرئيس الأول لضمان تجنب مخاطر الأدوات المالية المشتقة بشكل موضوعي، وعلى الإدارة العمل على وضع نظام للرقابة الداخلية قوي يتناسب مع حجم المخاطر المحتملة للعمل على مراجعتها ومتابعتها والتأكد من إنها تعمل كما هو مُصمم لها، وأن يتسجم بطريقة مُلاءمة لمقابلة التغيير في الظروف الاقتصادية المحيطة بالمصرف.
9. على مراقب الحسابات العمل على وضع آلية لقياس المخاطر المسموح بها على مستوى القوائم المالية وأيضاً على مستوى كل عنصر من عناصر القوائم المالية بما فيها المشتقات المالية، خلال مرحلة التخطيط لتكون مرشداً له ولمساعديه نحو الأخطاء والتحريفات الهامة التي تواجههم في أداء مهام عملهم، وترشدتهم حول كمية الإثباتات التي ينبغي الحصول عليها للوصول إلى قناعة كافية للحكم على صحة وعدالة القوائم المالية.
10. ضرورة الأخذ بنتائج تقرير مراقب الحسابات والأسس العملية والموضوعية في تقييم الاستثمارات المالية من جميع الأطراف ذات العلاقة بما فيها المؤسسات المالية والمصرفية، لكي يساعدها في توجيه أموالها للاستثمار في أدوات ومجالات استثمارية أكثر ربحاً وضماناً بحكم تسارع المستجدات والتحديات التي تواجه الاقتصاد العالمي.

□ الهوامش

1. إن أصل المشتقة هو من علم الرياضيات، وتشير إلى المتغير الذي يشتق من متغير آخر (Gangadhar, 2006: 438).
2. المؤشر هو مقدار التغيير نقطة واحدة في سعر السهم صعوداً وهبوطاً.
3. مؤسسة النقص (بيت التسوية) تقف كوسيط بين المشتري والبائع حيث تقوم بدور الكفيل لكل منهم لتنفيذ شروط العقد، بعد تسديد هامش ابتدائي، وهامش تغطية الخسائر تحسباً عن تحركات أسعار البورصة.
4. السوق النظامية أو السوق المنظمة هي أسواق ذات طابع رسمي تنظم فيها عقود المشتقات كعقود الخيارات وعقود المستقبلات.
5. أي إنها تفصل برغبة المتعاقدين Tailor Made ويطلق عليها مصطلح عقود Over the Counter Contracts.
6. تظهر أسهم الخزينة بالتكلفة في بند مستقل مطروحة من حقوق المساهمين، ولا يتم الاعتراف بأرباح (خسائر) بيع أسهم الخزينة في كشف الدخل وإنما يتم الاعتراف بها ضمن بند علاوة الإصدار.
7. جميع الجداول التي لا تحمل عنوان المصدر هي مستقاة من تقارير البنك السنوية لعام 2006، 2007 و2008 وبتصرف من الباحث.
8. قام البنك خلال عام 2007 بطرح قرض تجمع مصرفي لصالحه بقيمة نصف مليار دولار أميركي لمدة خمس سنوات وبسعر فائدة ليبور مضاف إليها 25 نقطة (Libor +0.25bp)، [ليبور - سعر الفائدة السائد بين المصارف في لندن، يُعد نقطة مرجع دولية لسعر الفائدة].
9. قام البنك خلال عام 2008 باقتراض مبلغ 25 مليون دينار أردني لمدة سنة مقابل تجيير الرهونات العقارية وبسعر فائدة 6.1% و يبلغ سعر فائدة الاقتراض ما بين 8,5 إلى 9%.
10. يقصد بالتحوط التام هو أن يمتلك المستثمر مركزاً قصيراً (عقد بيع) أو مركزاً طويلاً (عقد شراء) وينفس السعر والكمية وفي تاريخ التسليم واحد، في هذه الحالة لن يكون عُرضة لأي خسائر عند حدوث تغيرات سعرية بالمستقبل، وهذا يعني أن صافي الربح أو الخسارة من المركز المالي الطويل يعادل الخسارة أو الربح من المركز القصير.
11. (التغير في القيمة الحالية + التدفق النقدي السنوي).
12. لا تعني الاستعانة بخبير أو مُقيم أنها نوع من تقسيم المسؤولية بين مراقب الحسابات والخبير.
13. تكنتي بتحليل هذا الحساب لعام 2008 فقط للاختصار.

14. أخذت من التقرير السنوي لعام 2006.
15. تدل القيمة الاعترافية (الاسمية) على قيمة المعاملات القائمة في نهاية السنة وهي لا تدل على مخاطر السوق أو مخاطر الائتمان.
16. في العراق يمنع إبداء رأي سلبى بالحسابات الختامية ويطلب إجراء تحقيق لتصفية السليبات والموقوفات التي أدت إلى رفض الحسابات، ويشترك ديوان الرقابة المالية في اللجنة التحقيقية لضمان وضع جدول زمني لتصفية السليبات.

المصادر References

أولاً:- المراجع والمصادر العربية

■ القرآن الكريم

أ. التقارير والنشرات الرسمية

1. التقرير السنوي لبنك الإسكان للتجارة والتمويل الأردني، 2008.
2. التقرير السنوي لمجموعة البنك العربي لعام 2007.
3. التقرير السنوي لمجموعة البنك العربي لعام 2008.
4. القانون العراقي رقم (40) لسنة 1951 وقانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 وتعديلاته.
5. قانون المصارف العراقي رقم (94) لسنة 2004.
6. النشرة الإحصائية الشهرية لبورصة عمان، العدد 198-تموز عام 2009.

ب. الكتب

1. اتحاد المصارف العربية، الهندسة المالية وأهميتها بالنسبة للصناعات المصرفية العربية، بيروت – لبنان، 2001.
2. بني هاني، حسين، الأسواق المالية طبيعتها، تنظيمها، أدواتها المشتقة، الأردن-عمان، دار الكندي، الطبعة الأولى، 2002.
3. الجعارات، خالد جمال، معايير التقارير المالية الدولية، الشارقة- إثناء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008.
4. جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، مجموعة طلال أبو غزالة، الأردن- عمان، 2009.
5. حسن، سمير عبد الحميد، المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها، مصر- دار النشر للجامعات، 2004.
6. الحناوي، محمد صالح، تحليل وتقييم الأسهم والسندات، دار الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2006.
7. الحناوي، محمد صالح، مصطفى، نهال فريد، الاستثمار في الأوراق المالية وإدارة المخاطر، الإسكندرية-المكتب الجامعي الحديث، 2007.
8. الداغر، محمود محمد، الأسواق المالية، مؤسسات-أوراق-بورصات، الأردن-عمان، دار الشروق للطباعة، 2005.
9. شكري، ماهر كنج، عوض مروان، المالية الدولية، العملات الأجنبية والمشتقات المالية بين النظرية والتطبيق، الأردن- عمان، معهد الدراسات المصرفية، الطبعة الأولى 2004.
10. الشماع، خليل محمد حسن، "الإدارة المالية"، جامعة بغداد، الطبعة الرابعة، 1992.
11. الفين أرينز وجيمس لوبك، المراجعة مدخل متكامل، ترجمة الدبسطى محمد عبد القادر، الملكة العربية السعودية- الرياض، دار المريخ، 2005.
12. مطر، محمد، إدارة الاستثمارات: الإطار النظري والتطبيقات العملية، الأردن - عمان دار وائل للنشر، 2006.
13. هندي، منير إبراهيم، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، منشأة المعارف الإسكندرية، 2002.
14. هندي، منير إبراهيم، إدارة المخاطر باستخدام التوريق والمشتقات، سلسلة الفكر الحديث في الهندسة المالية، الطبعة الأولى، 2006.
15. معروف، هوشيار، الاستثمارات والأسواق المالية، عمان، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2003.

ج. الدوريات و الإطاريح الجامعية

1. إبراهيم، لبنى زيد، أساليب التمويل الحديثة، المحاسبة والإفصاح في القوائم والتقارير المالية، دراسة نظرية وتطبيقية في عينة من الشركات المساهمة في سوق العراق للأوراق المالية، أطروحة دكتوراه، كلية الإدارة والاقتصاد جامعة - بغداد، 2007.
2. الشام، ماهر علي حسين، "القياس والإفصاح المحاسبي للأنشطة خارج الميزانية: دراسة تطبيقية في بعض المصارف العربية والأجنبية"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجامعة المستنصرية، 2005.
3. الشخلي، فالح عبد الكريم، استخدام أدوات الهندسة المالية في إدارة فجوة الميزانية العمومية، مجلة الرشيد المصرفي، العدد السابع، السنة الثالثة، تشرين ثاني، 2002.
4. الطائي، محمد محمود جاسم، نحو أطار موسع لاختبارات التدقيق في ضوء الأنموذج الجديد للمحاسبة عن الأدوات المالية المشتقة وأنشطة التحوط SAFS, No, 133، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية في جامعة بغداد، 2008.
5. العطاس، علي حسين علي محمد، إطار محاسبي مقترح للإفصاح عن المشتقات المالية لدعم قرارات المستثمرين في سوق الأوراق المالية – دراسة تطبيقية، أطروحة دكتوراه، جامعة عين شمس، 2009.

6. عنيزة، حسين هادي حسين، القياس والإفصاح عن الأدوات المالية المشتقة في القوائم المالية- دراسة نظرية في مصرف بغداد، أطروحة دكتوراه في المحاسبة، جامعة بغداد-كلية الإدارة والاقتصاد، 2007.
7. القشبي، د.ظاهر، السياسة المتبعة في تصنيف الأوراق المالية وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم "39" في الشركات المساهمة الأردنية، المجلة العربية للإدارة، المنظمة العربية للإدارة، القاهرة، 2008.
8. مخامرة، وجددي، مستقبلات العملة، البنوك في الأردن، المجلد الثامن عشر، العدد 8، تشرين الثاني، 1999.
9. السويلم، د. سامي، صناعة الهندسة المالية- نظرات في المنهج الإسلامي – الإسكندرية، ندوة الصناعة المالية الإسلامية 18-15 أكتوبر 2000.
ثانياً: المصادر الأجنبية

A.B00ks

- 1.Belkaoui, A.R, **Accounting Theory**, London- Grate Britaion, Thomson London Learning, fifth edition,2004.
- 2.Brigham, Eugene F and Michael C. Ehrhardt, **Financial Management; Theory and Practice**, 10th ed; Australia: Thomson Learning,2002.
- 3.Buckley, Adrian, **Multinational Finance**, 4th Ed, Pearson Education, Prentice Hull, Europe,Imprint,2000.
- 4.Chance, Don M; **An Introduction to Derivatives**, 4th ed; Philadelphia, The Dryden Press,2003.
- 5.Dyckman, Thomas R., Dukes, Roland E., & Davis, Charles J.,**Intermediate Accounting**, Forth Edition,1998.
- 6.Eales, Brain, **Derivatives Instruments A Guide To Theory and Practice**, 2003.
- 7.Frank, K.Reily, Investment, 3rd Ed, The Dryden Press, Florida,1992.
8. Fischer, Paul Marcus, Taylor, William James, and cheng, Rita Hartung, “**Advanced Accounting**”, South- western, a division of Thomson Learning, 8th edition, 2002.
- 9.Finnerty, J.D, " Financial Engineering in Corporate Finance- An Overview, Financial Management, 1998.
- 10.Gangadhar, V., & Rameshbabu, G., **Investment Management**. An mol publications PVT. LTD, 2006.
- 11.Godlberg, C, **Financial Reporting for Foreign Exchange Derivatives**, Accounting Horizons, 1995.
- 12.Haubrich, Joseph G; **Swaps and The Swap Yield Curve**, Federal Reserve Bank Of Cleveland,2001.
- 13.Laibstain, Samuel, Stout, David E. and, Bailey, Larry P., “**Managing OFF- Balance- Sheet Financing**”, Management Accounting, July, 1998.
- 14.Jitmen Tao & Fang Victor, **An Empirical Study of Derivatives Usage in the Australian Gold Mining Industry**,2000.
- 15.Jones, Charles, "Investment" 7th ed, John Wiley & sons, Inc 2000.
- 14.Peter S. **Rose**, Money and Capital Market, **Financial Institutions in a Global Marketplace**, 7th edition,2000.
- 15.Reilly. Frank K. & Brown Keith, C. **Investment Analysis Portfolio Management**, 7th ed, Thomson- south Western, Australia, 2003.
- 16.Santomero, Anthony M. & Babble, David F., **Financial Markets, Instruments, And Institutions**, 2nd Ed, McGraw-Hill Irwin, 2002.
- 17.Saunders, Anthony, **Financial Institutions Management.**, 3rd Ed., McGraw-Hill, Higher Education,2000.
- 18.Schroeck, Gerhard, **Risk Management and Value Creation in Financial Institutions**, Wiley Finances, UAS,2002.
- 19 .Schroeder, Richard G. and Clark, Myrtle W., “**Accounting Theory Text and Readings**”, John Wiley & Sons, 6th edition, 1998.
- 20.Sutton, Tim, “**Corporate Financial Accounting and Reporting**”, Financial Times/ Prentice Hall, 2nd, 2002.
21. Stulz, Rene, M, Should We fear Derivatives, Journal Of Economic Perspectives, August, 2008.
- 22.Van. Horne, James C., **Financial Management and Policy**, 11th Ed., N.J., prentice-Hall, 1998.
- 23.White, Gerald I, Sondhi, Ashwinpaul C& Fried, Dov, **The Analysis and Financial Statements**, 3rd, Wiley-India, 2007.